Republic of Iraq
Ministry of Higher Education and Scientific Research
Mosul University / College of Arts
Adab Al-Rafidayn Journal

Adab Al-Rafidayn Journal

A refereed quarterly scientific journal
Issued by College of Arts - University of Mosul
Vol. Ninety-Two / Year Fifty- Three

Shabban-1444 AH/ March 10/03/2023 AD

The journal's deposit number in the National

Library in Baghdad: 14 of 1992

ISSN 0378- 2867
E ISSN 2664-2506

To communicate:
URL: radab.mosuljournals@uomosul.edu.iq
https://radab.mosuljournals.com

Adab Al-Rafidayn Journal

A refereed journal concerned with the publishing of scientific researches in the field of arts and humanities both in Arabic and English

Vol. Ninety-Two / year Fifty- Three /Shabban - 1444 AH / March 2023 AD

Editor-in-Chief: **Professor Dr. Ammar Abd Al-Latif Abd Al-Ali (Information and Libraries), College of Arts / University of Mosul / Iraq.**

Managing editor: **Asst.Prof. Dr. Shaiban Adeeb Ramadan Al-Shaibani (Arabic Language) College of Arts / University of Mosul / Iraq**

Editorial Board Members

Prof. Dr.Hareth Hazem Ayoub (Sociology) College of Arts / University of Mosul / Iraq.

Prof. Dr. Wafa Abdul Latif Abdul Aali (English Language) College of Arts / University of Mosul / Iraq.

Prof. Dr. Miqdad Khalil Qasim Al-Khatouni (Arabic Language) College of Arts / University of Mosul / Iraq.

Prof. Dr. Alaa Al-Din Ahmad Al- Gharaibeh (Arabic Language) College of Arts / Al- Zaytoonah University / Jordan.

Prof. Dr. Qais Hatem Hani (History) College of Education / University of Babylon / Iraq

Prof. Dr.Mustafa Ali Al-Dowidar (History) College of Arts and Sciences / Taibah University / Saudi Arabia.

Prof. Dr. Suzan Youssef Ahmed (media) Faculty of Arts / Ain Shams University / Egypt.

Prof. Dr. Aisha Kul Jalaboglu (Turkish Language and Literature) College of Education / University of Hajet Tabah / Turkey.

Prof. Dr. Ghada Abdel-Moneim Mohamed Moussa (Information and Libraries) Faculty of Arts / University of Alexandria.

Prof. Dr. Claude Vincents (French Language and Literature) University of Chernobyl Alps / France.

Asst .Prof. Dr. Arthur James Rose (English Literature) University of Durham / UK.

Asst .Prof. Dr. Sami Mahmoud Ibrahim (Philosophy) College of Arts / University of Mosul / Iraq.

Craft Designer : **Lect.Dr. Noor Faris Ghanim.**

Linguistic Revision and Follow-up:

Linguistic Revision :	**Lect. Dr.Nather Mohamed Ameen**	**- Arabic Reviser**
	Asst. Lect. Ammar Ahmed Mahmood	**- English Reviser**
Follow-up:	**Translator Iman Gerges Amin**	**- Follow-up .**
	Translator Naglaa Ahmed Hussein	**- Follow-up .**

Publishing Instructions Rules

1. A researcher who wants to publish in Adab Al-Rafidayn journal should enter the platform of the journal and register by an official or personal activated email via the following link:

https://radab.mosuljournals.com/contacts?_action=signup

2. After registration, the platform will send to your mail that you registered on the site and a password will be sent for use in entering the journal by writing your email with the password on the following link:

https://radab.mosuljournals.com/contacts?_action=login

3- The platform (the site) will grant the status of the researcher to those who registered to be able in this capacity to submit their research with a set of steps that begin by filling out data related to them and their research and they can view it when downloading their research.

4-File formats for submission to peer review are as follows:

• Fonts: a "standard" type size is as follows: (Title: at 16point / content : at 14point / Margins: at 10 point), and the number of lines per page: (27) lines under the page heading line with the title, writer name, journal name, number and year of publishing, in that the number of pages does not exceed 25 in the latest edition in the journal free of illustrations, maps, tables, translation work, and text verification, and (30) pages for research containing the things referred to.

- Margins are arranged in numbers for each page. The source and reference are defined in the margin glossary at the first mentioned word. List of references is canceled, and only the reference is mentioned in the first mentioning place, in case the source is repeated use (ibid.)

• The research is referred to the test of similarity report to determine the percentage of originality then if it pass the test it is referred to two referees who nominate it for publication after checking its scientific sobriety, and confirming its safety from plagiarism , and if the two experts disagree –it is referred to a third referee for the last peer review and to decide on the acceptance or rejection of the research .

5- The researcher (author) is committed to provide the following information about the research:

•The research submitted for evaluation to the journal must not include the name of the researcher, i.e. sent without a name.

•A clear and complete title for the research in Arabic and English should be installed on the body of the research, with a brief title for the research in both languages: Arabic and English.

•The full address of the researcher must be confirmed in two languages: Arabic and English, indicating: (the scientific department / college or institute / university / country) with the inclusion of an effective email of the researcher.

• The researcher must formulate two scientific abstracts for the research in two languages: Arabic and English, not less than (150) and not more than (250) words.

•presenting at least three key words that are more likely to be repeated and differentiated in the research.

6-The researcher must observe the following scientific conditions in writing his research, as it is the basis for evaluation, otherwise the referees will hold him responsible. The scientific conditions are shown in the following:

•There should be a clear definition of the research problem in a special paragraph entitled: (research problem) or (problem of research).

•The researcher must take into account the formulation of research questions or hypotheses that express the problem of research and work to achieve and solve or scientifically refute it in the body of the research.

• The researcher works to determine the importance of his research and the goals that he seeks to achieve, and to determine the purpose of its application.

•There must be a clear definition of the limits of the research and its population that the researcher is working on in his research.

•The researcher must consider choosing the correct methodology that is appropriate to the subject of his research, and must also consider the data collection tools that are appropriate for his research and the approach followed in it.

- Consideration should be given to the design of the research, its final output, and the logical sequence of its ideas and paragraphs.

•The researcher should take into consideration the choice of references or sources of information on which the research depends, and choose what is appropriate for his research taking into account the modernity in it, and the accuracy in documenting , quoting form these sources.

•The researcher should consider taking note of the results that the researcher reached, and make sure of their topics and their rate of correlation with research questions or hypotheses that the researcher has put in his research.

7- The researcher should be aware that the judgment on the research will be according to a peer review form that includes the above details, then it will be sent to the referee and on the basis of which the research will be judged and weights will be given to its paragraphs and according to what is decided by those weights the research will be accepted or rejected. Therefore; the researcher must take that into account in preparing his research.

Editor-in-chief

CONTENTS
ARABIC RESEARCHES

Title	Page
Arabic Language Research	
Shared Meanings and Specific Meanings in Classical Arabic Criticism Monther Theeb Kaphi	1-33
The Reality of Case Assigner in the View of Grammarians between Theory and Practice Ramadan Khamis Abbas Al-Qastawi	34-67
Adding the Adverb (ma3) to the Proper Noun and its Dennotations in the Holy Qur'an Ahmed Abdel Sattar Fadel & Firas Abdel Aziz Abdel Qader	68-103
The Other is a Woman in the Poetry of Ibn al-Dahan al-Mosli (D 581 A.H) Ajeel Mad-Allah Ahmed & Miqdad Khalil Qasim Al-Khatuni	104-152
Antonyms in the Woman Poetry in Sabt Ibn Al-Taawithi Collection (Born in 583 A.H.) Noha Khair El Din Saeed & Faris Yassin Muhammad Al-Hamdani	153-181
The Methodology Of Separation In Hadiths Of ' Al-Adab Al-Mufrad' Book by Imam Al-Bukhari (Died In 256 H.) Ahmed Ghazi Chachan & Shaima Ahmed Al Badrani	182- 216
The Book of (when the records of Mankind deeds are laid open) by Adham Sharqawi: A Study in the Light of the Theory of Speech Acts:... Ahmed Saleh Dheyab Al Shehab & Abdullah Khalif Khudair Elhayani	217-251
Fronting and Delay in the Construction of the Nominal Sentence in Surahas Starting with praise: "Introducing the Subject before the Predicate" model Ahmed Abdel-Jabbar Ahmed Saleh &Ali Fadel Al-Shammari	252- 277
Negation as a Marked Grammatical Process in the Prophetic Tradition: Hadith "No Harming Nor Reciprocating Harm" a Case Study. Musaab Ismael Omar & Thamir Abdul-Jabbar Nusaif	278-312
Abandonment and Connection in the Poetry of Al-Buhtari (206- 284). Saadia Ahmed Mustafa	313- 326
Analogy in the poetry of (Jassim Muhammad Jassim) in his collection (A sky that does not entitle its clouds), as a model Ghder Natiq Al-Ehideeb	327- 341
Research on History and Islamic Civilization	

Turkish-Libyan Political Relations between 2002-2011 & Mohammed Ali Mohammed Efeen Saba Talal Omer	342- 358
The Political Situation in the Era of the Second Spanish Republic 1931-1936 Najah Saleem Eido & Safwan Nadhem Daaod	359-389
Siraj AlDeen Ibn AlMulaqqin: his Life and his Scientific Biography 804-723)A.H./1323-1401 A.D) Hiba Zuhair Yasein & Mohammed Ali ALweis	390- 416
Israel's Water Policy and its Impact on the National Security of the Lebanese Republic 1967-2002 Sara Talal Abdullah & Itlal Salim Hanna	417-452
Motives of the State of Mamluks to take care of the Rights of Society's Elements :The rights of the people of the demonstration Khansa Hassan Al-Araji	453-490
Sociological Research	
The Electoral Process and the Repercussions on Political Stability: An Analytical Social Study in Political Sociology Eman Hammadi Rajab & Hassan Jassim Rashid	491-508
Factors Influencing Digital Gender Violence: Social Analytical Study Enas Mahmoud Abdullah & Waad Khalil Ibrahim	509-533
Reflections of Terrorism on the Iraqi Society After 2003: An analytical Social Study Shahad Ahmed Malallah & Waad Khalil Ibrahim	534- 554
Employing Folklore in Confronting the Covid-19 Pandemic:The Omani Experience as an Example A field work study Hajer Harrath	555-580
Ideology- A Critical Historical-Class Structural Vision: A Comparative Study Radwan Ajeel Abdul Ghani	581- 612
Psychology and Teaching Methods Research	
Psychological Problems resulting from Corona Virus Pandemic on sample of students at Education Mohamed Farag AboTbina	613- 631
The effect of teaching Islamic education according to The PECS strategy on the achievement of fifth – grade students of their religious enlightenment Zina Haitham Faisal Al Nuaimi & Shihab Ahmed Hanash Al-Janabi	632- 660
Role of the teacher in developing some social values for the fifth primary pupils in Nineveh Governorate from their point of view Rana Akram Mohammed & Rana Mahfouz Younes	661-697

CC BY

Negation as a Marked Grammatical Process in the Prophetic Tradition: Hadith "No Harming Nor Reciprocating Harm" a Case Study.

Musaab Ismael Omar*
Thamir Abdul-Jabbar Nusaif*

Abstract

This research deals with "negation" as a grammatical phenomenon of Arabic sentences through the analysis of the Prophetic hadith "There should be no harming nor reciprocating harm" which is taken from the book "A Collector of Sciences and Wisdom" by Ibn Rijab Al Hanbali (d.795H). The paper focuses on the particle of negation "categorical Laa" from a syntactic and semantic perspective as viewed by Arab grammarians .

The study shows that this grammatical phenomenon has its syntactic and semantic impact on the Prophetic hadith. Syntactically it changes the word - inflection of its subject and predicate . Semantically, it leads to a generalization that initially there should be no harming and if this harm exists there should on reciprocating of this aggression.

The paper also reveals that the scholars have different opinions on the terms " AL - Dharar (harm) and Al - Dhirar(reciprocating harm) .Moreover they differ with respect to the two different forms of AL - Dharar. The first form AL "Dhur" where the last sound " r "germinates' indicates harm The second form "Dharar" means "disability" .This last meaning is not intended by the hadith.

Keywords: damage, language, grammar.

* **M.A. Student / Department of Arabic Language / College of Arts / University of Mosul**
** **Lect. Department of Arabic Language / College of Arts / University of Mosul**

النفي، بوصفه عارضًا نحويًّا في الحديث النبوي الشريف، حديث: "لا ضَرَرَ ولا ضِرار" أنموذجًا

مصعب إسماعيل عمر*

ثامر عبدالجبّار نصيّف**

تاريخ التقديم :2022/06/10

تاريخ المراجعه:2022/07/03 تاريخ القبول :2022/07/6

المستخلص :

تناول هذا البحث دراسة "النفي"، بوصفه عارضًا نحويًّا في الجملة العربية، من خلال حديث النبي ﷺ: ((**لا ضَرَرَ ولا ضِرار**))، وهو واحدٌ من متون أحاديث كتاب: "جامع العلوم والحكم، لابن رجب الحنبلي (ت795ه)"، إذ تطرّق البحث إلى إبراز "النّفي" في هذا الحديث، الذي تجلّى في: "لا" النافية للجنس، ففصّل القول فيها عند نحاة العربية نحوًا ودلالة.

وبيّنت الدراسة أنّ هذا العارض النحوي ترك أثره النحوي والدلالي في جملة الحديث النبوي المعدولة، فالنحوي هو نسخ الحركة الإعرابيّة لاسمها وخبرها, وأمّا الدلالي، فهو إسباغ حكم العموم لاسمها من خلال خبرها، أي: لا ضرر واقع ابتداءً، أو ردٌّ لعدوان.

وتوصّل البحث إلى جملة من النتائج، لعلّ من أهمّها من الوجهة اللغوية نفي الضرر بشتّى صوره وأشكاله، بتأثير العارض النحوي وهي الأداة "لا" النافية للجنس التي أفادت أمرين: نفي وقوع الضرر في الشريعة عمومًا من جهة على سبيل الإخبار. ومن جهة أخرى قُصِد بجملتي النصّ الحديثي معنى الإنشاء المتمثّل بنهي العباد في أن يفعلوا الضرر بصنفيه الابتدائي والردّ على الضرر بالتجاوز في أخذ الحقّ.

كما كشف البحث، أنّ للعلماء في مفهوم "الضّرر"، و "الضِرار" آراء عدّة, فضلًا عن أنّ بعض الدارسين فرّق بين معنى "الضرّ" بإدغام (الرّاء) من حيث إنّه ضدّ النّفع، وهو مقصود الحديث، و (الضّرر) بفكّ إدغام (الرّاء) من حيث إنّ معناه: العاهة، التي هي ضدّ الصحّة، كما هي رواية متن الحديث في بعض كتب الصّحاح, وهذا المعنى الأخير غير مُراد قطعًا في هذا النصّ النبوي الشّريف.

* طالب ماجستير / قسم اللغة العربية / كلية الاداب / جامعة الموصل
** مدرس / قسم اللغة العربية / كلية الداب / جامعة الموصل

الكلمات المفتاحية: ضرر، لغة، نحو.

المقدمة

الحمدّ لله حقَّ حمده, والصلاة والسلام على مَن لا نبي بعده, وبعد:

إنّ أسلوب النفي يعدّ ظاهرة لغويّة شائعة في اللسان العربي, وقد تعدّدت أدواته, وتنوّعت مظاهر التعبير فيه, ولعلّ من أهمّ أدوات النفي وأدلّها عليه "لا" النافية, ولا يكاد يخلو كتاب نحوي من دراسة "لا" النافية لكثرة مداخلها النحوية الناتجة عن اختلاف دلالاتها.

ويسعى هذا البحث إلى دراسة "لا" النافية للجنس بوصفها عارضًا نحويًّا في الجملة العربية من خلال حديث النبي ﷺ: ((**لا ضررَ ولا ضِرار**))، وهو واحد من متون أحاديث كتاب (جامع العلوم والحكم) لابن رجب الحنبلي (ت795ه).

أمّا منهجنا في البحث فهو منهج قائم على دراسة هذه الأداة عند النحويين من حيث التركيب والعمل فضلًا عن وظيفتها الدلالية, كما بيّنا دلالة المفردة النبوية المتمثّلة باسم "لا" النافية للجنس ذلك أنّ هذا الموضوع عند الدارسين لا يخرج عن دراسة اسمها, زيادة على أنّ خبرها غالبًا ما يُحذف, وبيّن البحث آراء شرّاح الحديث النبوي الشريف وأقوالهم في دلالة (الضرر) و (الضرار), كما بيّن البحث بعض آراء الدارسين ممّن فرّقوا بين (الضرر) بفك تشديد الراء, و (الضرّ) بتشديد الراء, ففصلنا القول في تبيان دلالة هاتين الصيغتين مستعينين بذلك بما أسعفتنا به كتب المعاجم العربية وكتب الصرف العربي, وذلك لبيان المعنى الدلالي الدقيق للحديث النبوي الشريف, والله نسأل أن يوفقنا لمَا فيه الخير والصلاح, وهو من وراء القصد.

عَنْ أبي سَعيدٍ الخُدريّ ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ، قالَ:((لا ضَرَرَ ولا ضِرارَ))[1].

هذا الحديث واحد من جوامع كلم النبي ﷺ الذي يضم المعاني الكثيرة الجليلة في لفظ موجز مُختصر مُؤدٍّ لمعناه على نحو يتّسم بالدّقة والوضوح, وقد عدَّ العلماء هذا الحديث ضمن خمسة أحاديث عليها مدار الفقه الإسلامي, إذ نقله أهل العلم واحتجّوا به, وقد حكى ابن دقيق العيد (ت702هـ) عن أبي داود السجستاني (ت275هـ) من رجالات الصحيح قوله: ((الفقه يدور على خمسة أحاديث, وعدَّ هذا الحديث منها))[2]. وقد بيّن ابن رجب الحنبلي تلك الأحاديث الخمسة التي منها هذا الحديث الذي نحن بصدد الكلام عليه, إذ حكى

(1) جامع العلوم والحكم, لابن رجب الحنبلي, تحـ: عبده علي كوشك, ط 1, دار البشائر الإسلامية, رقم الحديث (32) 206/2. ويُنظر تخريجه في: موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف, محمد السعيد بن بسيوني زغلول, دار الكتب العلمية 264/7.

(2) شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية, لابن دقيق العيد, ط 1, مطبعة الاستقامة بالقاهرة: 79

عن أبي داود السجستاني أنّه قال: ((الفقه يدورُ على خمسةِ أحاديث: ((الحلال بَيّنٌ، والحرامُ بيّنٌ)) ، وقوله ﷺ: ((لا ضَرَرَ ولا ضِرارَ))، وقوله: ((إنّما الأعمالُ بالنِّياتِ)) ، وقوله: (الدِّينُ النصيحةُ) ، وقوله: (وما نهيتُكم عنه فاجتنبُوه، وما أمرتُكم به فائتُوا مِنهُ ما استطعتم)))[1], وهذا يدل على المكانة الكبيرة لهذا الحديث الشريف في الشريعة الاسلامية, حتى وصل الأمر بالفقهاء إلى أن أسّسوا عليه قاعدة فقهيّة كلّية مشهورة جليلة القدر, وهي قاعدة (**الضرر يُزال**)[2], ثُمّ بنوا في ضوئها كثيرًا من المسائل الفقهية العملية[3].

ونبدأ –بمشيئة الله- بإلقاء الضوء على ظاهرة النفي فيه, من خلال تناول بعض المسائل التي تتعلّق بنصّه الشريف, إذ اشتمل الحديث النبوي وهو قوله ﷺ: **(لا ضررَ ولا ضِرارَ)** الذي نحن بصدد الكلام عليه, على أكثر من عارض نحوي ممّا يتعلّق بموضوع دراستنا, وبيان مدى تأثيره في المعنى المعدول عن الأصل, فنسوق الكلام عليه على وفق المخطط الآتي:

الجملة المعدولة: (لا ضررَ ولا ضِرارَ) وفيها وجهان في الإعراب:

الوجه الأول: (لا ضرَرَ ولا ضِرارَ) = جملة منفية.

أداة النفي (العارض النحوي)+ اسم "لا"+ حرف العطف + أداة النفي (العارض النحوي)+ اسم معطوف(عطف مفرد على مفرد) + خبر (لا) محذوف.

وعلى هذا التوجيه يكون تقدير الجملة الأصل:

الضررُ والضِرار منتفيان في الإسلام = جملة مثبتة
مبتدأ + حرف العطف + اسم معطوف + شبه جملة (جار ومجرور) متعلقة بالخبر .

الوجه الثاني: (لا ضرَرَ ولا ضِرار)= جملة منفية

أداة النفي (العارض النحوي)+ اسم "لا" + خبرها محذوف + حرف العطف + أداة النفي (العارض النحوي) + اسم لا + خبر "لا" محذوف (عطف جملة على جملة)

وعلى هذا التوجيه يكون تقدير الجملة الأصل:

---

(1) جامع العلوم والحكم: 53/1, ويُنظر: التحبير شرح التحرير في أصول الفقه, علاء الدين المرداوي, تحـ: د. عبدالرحمن بن عبدالله الجبرين, ط1, 1421, مكتبة الرشد، الرياض 8/ 3839- 3840.

(2) يُنظر مثلًا: الأشباه والنظائر, تاج الدين ابن السُبكي, تحـ: الشيخ عادل أحمد عبدالموجود, ط 1, دار الكتب العلمية 41/1, والابهاج في شرح المنهاج, علي بن السبكي تحـ: د. احمد جمال الزمزمي, , ط 1, دار البحوث للدراسات الإسلامية, وإحياء التراث 2601/3, والأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية, السيوطي, ط2, إعداد: مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار الباز, 1/ 140, وقاعدة الضرر يُزال (ضوابطها وتطبيقاتها), عبد القادر بن عزوز, مجلة كلية العلوم الاسلامية الصراط, السنة الرابعة, العدد التاسع, سنة 2004م: 8-9.

(3) يُنظر: درر الحكام شرح مجلة الأحكام, علي حيدر, تعريب: المحامي فهمي الحسيني, ط خاصة, دار عالم الكتب 37/1, وما بعدها.

الضررُ منتفٍ في الإسلام والضِرار منتفٍ في الإسلام= جملة مثبتة
مبتدأ + خبر + شبه جملة (جار ومجرور) متعلقة بالخبر + حرف العطف + مبتدأ + خبر + شبه جملة (جار ومجرور) متعلقة بالخبر.

(لا) التي لنفي الجنس في الدرس النحوي العربي:

تُعد "لا" النافية من النواسخ التي تدخل على الجملة الاسمية, فتبني اسمها على الفتح, وترفع خبرها, وتُستعمل للدلالة على النفي الصريح العام الذي يشمل نفي الحكم عن كلّ أحد نصّت عليه الجملة التي دخلت عليها "لا" النافية للجنس, وتُسمّى "لا" النافية للجنس؛ لأنّها تدل على نفي الحكم عن جنس اسمها نصًّا, أي: التنصيص على استغراق النفي لأفراد الجنس كلّه, من غير ترك أحد ((تمييزًا لها من "لا" التي لنفي الوحدة, فليس نصًّا في نفي الحكم عن أفراد الجنس كلّه, وإنّما تحتمل نفيه عن الواحد فقط, وعن الجنس كلّه))[1].

ومن المعتاد عند النحاة العرب أنّهم عند كلامهم على الأدوات النحوية يتناولون الحديث عليها في مستويَيْن، أوّلهما: الحديث عن تلك الأدوات من حيث شكلها، ونعني بذلك الأصل الذي نشأت عنه تلك الأدوات، ثمّ تطوّرت عنه بفعْل الاستعمال اللغوي إفرادًا أو تركيبًا. أمّا الأمر الثاني، فحديثهم عن معانيها الوظيفية النحوية التي تؤدّيها في الجملة.

والذي وقف عليه بحثنا فيما يبدو –من خلال مسحنا البحثي لكثيرٍ من المصنّفات النحوية التي تناولت "لا" النافية للجنس- أنّهم لم يتعرّضوا للحديث عن نشأتها وتطوّرها؛ بل جاوزوا ذلك تمامًا إلى الحديث عن الوظيفة الإعرابية والدلالية اللتين تؤدّيهما في الجملة العربية من خلال الشواهد والأمثلة التي أوردوها في سياق شرحهم لهذه الأداة تنظيرًا وتطبيقًا، ممّا يترجّح لدى الباحث أنهم متّفقون على استقلاليّتها ابتداءً، فلم يُنقَل عنهم خلاف في ذلك، ولو كان من ذلك شيءٌ، لذكرته تلك المصادر والمصنّفات النحوية الكثيرة التي وصلتنا، ولا سيّما تلك التي أُفردت للحديث عنها على نحوٍ مفصّل، وألمّت بالحديث عليها من جوانب مختلفة، ممّا يدلّ على براءتها من أيّ تطور في شكلها من جرّاء الاستعمال اللغوي في مراحله الزمنية المتعاقبة.

وقد اشترط النحاة لتحقّق حكم النفي العام لِـ "لا" النافية للجنس أن يكون اسمها مفردًا, فإن كان اسمها مثنى أو جمعًا, كانت محتملة لِنفي الجنس, ولِنفي قيد الاثنينية, أو الجمعية, فجاء الاستدراك عليها, وهذا ما قرّره سعد الدين التفتازاني (ت 792هـ) في شرحه

(1) النحو الوافي, عباس حسن, ط3 687/1.

لتلخيص مفتاح العلوم المعروف بـ (المطّول)[1], وارتضاه الصبّان في شرحه, مُعقِّبًا عليه بقوله: ((فاحفظ هذا التحقيق ولا تلتفت إلى ما وقع في كلام البعض وغيره ممّا يخالفه))[2].

وممّا تجدر الإشارة إليه-ممّا يتعلّق ببحثنا- في هذا المجال, أنّ "لا" النافية للجنس يتعيّن إعمالها إذا أُفرِدت في الكلام, وأُريد بها التنصيص على نفي الجنس, وهي "لا" العاملة عمل "إنّ". فإذا تكرّرت، فالمتكلّم بالخيار بين إعمالها وإلغائها، إذ يقول أبو حيّان مثلًا: ((شرط تحتّم عملها عمل "إنّ", أنْ لا تُكرَّر, فإنّها إنْ تكرّرت جاز إعمالها, وإلغاؤها, وأن يُقصد بها خلوص النفي العام, فإن لم يُقصد لمْ تعمل إلّا عمل ليس, أو يرتفع ما بعدها بالابتداء فتحتمل إذ ذاك النفي العام ونفي الوحدة, ونفي الوصف))[3], وإنّما عملت "لا" التي لنفي الجنس عمل "إنّ"، من باب حمل الشيء على ضدّه، فـ "إنّ" لإثبات الشيء، و "لا" النافية للجنس لنفيه[4].

وتُسمّى "لا" النافية للجنس كذلك بـ "لا" التبرئة, دون غيرها مِن أحرف النفي, ويُفسِّر خالد الأزهري (ت905هـ) سبب هذه التسمية بقوله: ((وحقّ "لا" التبرئة أن تصدق على "لا" النافية كائنة ما كانت, لأنَّ كلّ مَن برّأته فقد نفيتَ عنه شيئًا, ولكنّهم خصّوها بالعاملة عمل "إنّ" فإنّ التبرئة فيها أمكن منها من غيرها, لعمومها بالتنصيص))[5].

ونشير هنا إلى أنّ النحاة ذكروا أنّ الأصل في "لا" النافية، أنّها لا تؤثِّر إعرابيًّا في الكلمة التي تدخل عليها؛ ويعلِّلون ذلك بأنّها حرف مشترك في دخوله على الاسم والفعل معًا، وإذا كان الأمر كذلك، فإنّ المتَّفق عليه عندهم أنّها لا عملَ لها[6], بَيْد أنّ هذا العمل النحوي الذي يكون لـ "لا" تأتّى من كونها اختصّت في الاستعمال اللغوي بالاسم فحسب لأداء معنى معيَّن، وهو إحداث معنى النفي على سبيل العموم والاستغراق لما يصدق عليه ذلك الاسم الذي دخلت عليه، إذ يقول المرادي (ت749ه): ((فإن قلتَ: قد تقدّم أنّ الأصل، في الحروف، التي تدخل على الاسم تارة، وعلى الفعل تارة أخرى، أنها لا تعمل، و "لا" النافية من هذا القبيل، فكان حقها ألّا تعمل! قلت: الجواب أن "لا" هذه لمّا قصد بها التنصيص على العموم اختصت بالاسم؛ لأنّ قصد الاستغراق، على سبيل التنصيص،

(1) المطول شرح تلخيص مفتاح العلوم, لسعد الدين التفتازاني, تحـ: د. عبدالحميد هنداوي, ط3, دار الكتب العلمية: 229.
(2) حاشية الصبّان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك, محمد بن علي الصبان, تحـ: طه عبد الرؤف سعد, المكتبة التوفيقية 3/2.
(3) ارتشاف الضرب من لسان العرب, لأبي حيان الأندلسي, تحـ: رجب عثمان محمد, ط 2, دار الكتب العلمية 1295/3.
(4) شرح المقدمة المحسبة, لابن بابشاذ, تحـ: خالد عبد الكريم, ط 1, المطبعة العصرية – الكويت 278/1.
(5) شرح التصريح على التوضيح, للأزهري, تحـ: محمد باسل عيون السود, ط2, 1427ه, دار الكتب العلمية 336/1, ويُنظر: حاشية الصبّان 3/2.
(6) يُنظر: الأشباه والنظائر في النحو, للسيوطي, تحـ: عبدالإله نبهان, مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق 524/1-525.

يستلزم وجود "مِن" لفظاً، أو معنى, ولا يليق ذلك إلاّ بالأسماء النكرات, فوجب لـ "لا" عند ذلك القصد عملٌ فيما يليها))[1].

وممّا تجدر الإشارة إليه أنّ حركة (الفتحة) في اسم "لا" المفرد، تحتمل أن تكون فتحة بناء, أو فتحة إعراب, وهي من المسائل الخلافية بين نحاة البصرة والكوفة, إذ حكى أبو البركات بن الأنباري (ت577هـ) ذلك عن الفريقين بقوله: ((ذهب الكوفيون إلى أنّ الاسم المفرد النكرة المنفي بـ "لا" معربٌ منصوبٌ بها نحو: (لا رجلَ في الدّار), وذهب البصريون إلى أنّه مبني على الفتح))[2], ذاكرًا حجج الفريقين فيما ذهبا إليه.

فالبصريون يرون أنّها فتحة بناء, لا إعراب, بحيث جُعلت "لا" مع اسمها ((اسمًا واحدًا, كما جُعِل خمسة عشر))[3], وانتصر لهذا القول ابن يعيش (ت 643ه) بعد عرضه رأي الفريقين، فقال: ((والقول هو الأول –أي القول قول البصريين- لحذف التنوين منه، إذ لو كان معرَبًا لثبت فيه التنوين، كما ثبت في قولك: "لا خيرًا منك في الدّار"، ونحو ذلك من الموصوفات))[4].

في حين ذهب نحاة الكوفة إلى أنّها فتحة إعراب, فالاسم بعدها ((منصوب بها لأنّه اكتفى بها من الفعل, لأنّ التقدير في قولك: (لا رجُلَ في الدّار) لا أجِدُ رجلًا في الدار, فاكتفوا بـ "لا" من العامل, كما تقول: (إن قُمْتَ قُمْتُ, وإنْ لا فلا), أي: وإن لا تَقُم فلا أقومُ, فلمّا اكتفوا بـ "لا" من العامل نصبوا النكرة به, وحذفوا التنوين بناءً على الإضافة))[5].

ثمّ إنّ النحاة القائلين بأنّها حركة بناء اختلفوا في موجب البناء, فمنهم من ذهب إلى أنّه ((إنّما بُني لتضمّنه معنى من "مِن", كأنّ قائلًا قال: هل مِن رجلٍ في الدار؟ فقال مجيبه: لا رجلَ في الدار, لأنّ "لا" نفي عام, فينبغي أن يكون جوابًا لسؤال عام))[6].

وقد رجّح ابن عصفور هذا الرأي واصفًا إيّاه بالصحيح, مُعلّلًا ذلك بقوله: ((لأنّ ما بُني من الأسماء لِتضمّنه معنى الحرف أكثر ممّا بُني لتركيبه مع الحرف))[7], وهذه قاعدة

---

(1) الجنى الداني, للمرادي, تحـ: طـه محسن, د ط, ساعدت جامعة بغداد على نشره, مؤسسة الكتب: 300.

(2) الإنصاف في مسائل الخلاف, أبي البركات الأنباري , ومعه كتاب: الانتصاف من الإنصاف, محمد محي الدين عبد الحميد, د ط, د ت, دار الفكر مسألة (53) 366/1، فما بعدها, ويُنظر: مسائل خلافية في النحو, لأبي البقاء العُكبري, تحـ: عبدالفتاح سليم, ط 3, 1428ه, مكتبة الآداب, القاهرة : 104.

(3) المقتضب, للمبرد, تحـ: محمد عبد الخالق عضيمة, ط2, 1399ه, لجنة إحياء التراث الإسلامي-القاهرة 358/4.

(4) شرح المفصّل, لابن يعيش 264/1.

(5) الإنصاف في مسائل الخلاف 1/ 366, ويُنظر: الموفي في النحو الكوفي, صدر الدين الكنغراوي, تحـ: محمد بهجت البيطار, ط 2, 1368ه, مجمع اللغة العربية بدمشق: 229.

(6) شرح جمل الزجاجي, لابن عصفور, تحـ: د صاحب أبو جناح , د ط, د ت 271/2.

(7) المصدر نفسه 271/2.

مشهورة عند النحاة تُفيد بأحقّية الحمل على الأكثر والأغلب في الاستعمال اللغوي, بوصفها قاعدةً لغوية من قواعد الترجيح النحوي[1].

في حين ذهب غيرهم إلى أنّ سبب البناء إنّما يرجع إلى تركّب اسم "لا" معها, فصار بمثابة الاسم الواحد خمسة عشر[2]. وإنّما خُصَّ اسم "لا" التي لنفي الجنس عند إفراده بالفتحة دون غيرها من الحركات عند بنائه، لأنّها –كما يقول ابن يعيش-: ((أخفّ الحركات، وليس الغرض إلا تحريكه، فلم يكن بنا حاجة إلى تكلّف ما هو أثقل منها))[3].

وممّا هو جديرٌ بالإشارة في هذا المقام, الإشارة إلى أنّ اسم "لا" النافية للجنس يرد في فصيح الكلام العربي نكرةً على ثلاثة أنواع, فإمّا أن يرد اسمًا مفردًا كقولك: لا طالبَ مهملٌ, وإمّا أن يرد مضافًا كقول القائل: لا طالبَ علمٍ مهملٌ, وإمّا أن يردَ شبيهًا بالمضاف, نحو: لا طالبًا علمًا مهملٌ.

فإن كان اسم "لا" مفردًا, فحكمه البناء على الفتح كما ذكرنا ذلك آنفًا, وإن كان الاسم النكرة مضافًا, فيكون منصوبًا, ذلك أنّ الإضافة تُبطل البناء[4].

ومِن المسائل المهمّة التي ينبغي إيرادها كذلك, مسألة خبر "لا" التي لنفي الجنس, إذ لا يكون الخبر في هذا الباب إلّا نكرةً, ويُعلِّل أبو حيّان الأندلسي هذا بقوله: ((لأنّه إن كان معرفةً أدّى ذلك إلى الإخبار بالمعرفة عن النكرة, وذلك لا يجوز))[5], فعلى هذا لا يجوز أن يُقال: لا كريمَ أنت, ولا فاضلَ زيد.

ومِن المسائل التي تتعلق بـ "لا" التي لنفي الجنس, مسألة (خبر لا), من حيث إظهاره وحذفه, ذلك أنّ الإظهار يُراد منه إظهار عمل "لا" فيه, وأمّا حذفه فيقتضي إخفاء عمل "لا" فيه.

وقد حصر الزمخشري (ت538ه) في مفصّله هذه المسألة في الحجازيين والتميميين, إذ قال: ((ويحذفُه الحجازيون كثيراً, فيقولون: لا أهلَ، ولا مالَ، ولا بأسَ، ولا فتى إلا عليٌّ

(1) يُنظر: الأصول في النحو, لابن السرّاج, تحـ: د. عبد الحسين الفتلي, د ط, د ت, مؤسسة الرسالة 325/3, والخصائص, لابن جني, تحـ: محمد علي النجار, د ط, د ت, دار الكتب المصرية, 85/1, والأشباه والنظائر في النحو 400/1 وما بعده.
(2) الكتاب, سيبويه, تحـ: عبد السلام هارون, ط 3, 1408ه, مكتبة الخانجي 274/2, ويُنظر: الجمل في النحو, أبي القاسم الزجاجي, تحـ: علي توفيق الحمد, ط 1, 1404ه, مؤسسة الرسالة- دار الأمل- 238-239, والمسائل المنثورة, لأبي علي الفارسي, تحـ: د. شريف عبد الكريم النجار, ط 1, 1424ه, دار عمار للنشر والتوزيع, رقم المسألة (81): 88-89.
(3) شرح المفصّل, لابن يعيش 263/1
(4) شرح المفصل, لابن يعيش 91/2.
(5) التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل, أبي حيان الاندلسي, تحـ: د. حسن هنداوي, ط 1, دار القلم- القلم-دمشق 234/5.

ولا سيفَ إلا ذو الفقار, ومنه كلمة الشهادة, ومعناها: لا إلهَ في الوجود إلا الله. وبنو تميم لا يُثبتونه في كلامهم أصلاً))[1].

فالحجازيون-على وفق ما حكاه الزمخشري- يحذفون خبر "لا" في نحو: لا أهلَ, ولا مالَ, وما شابه ذلك, فالخبر ههنا محذوف, قدّره ابن يعيش شبه جملة جار ومجرور, والمعنى: لا أهلَ لنا, ولا مالَ لنا, وكذلك كلمة التوحيد: لا إلهَ إلَّا الله, بتقدير: لا إلهَ في الوجود إلَّا الله, ((فالخبر الجار مع المجرور, وهو محذوف))[2].

على أنّ النّحاة نبّهوا هنا إلى أنّ الحجازيين إنّما يحذفون خبر "لا" إذا دلَّ الدليل على حذفه بأن كان معلومًا, كأن يكون كونًا عامًا , فيقدّرونه: موجودًا, أو في الوجود. وما شاكل ذلك, أمّا إذا كان كونًا خاصًّا, فلا يجوز حذفه بالإجماع, لأنّه معنى خاصّ يتعذّر فهمه, أو التوصل إليه إلّا بذكره, إذ يقول ابن مالك: ((وإذا عُلِمَ كَثُرَ حذفه عند الحجازيين, ولم يُلفظ به عند التميميين))[3], وقد عقّب على هذا الكلام أبو حيّان الأندلسي-شارح كتاب التسهيل لابن مالك- بقوله: ((قوله وإذا عُلمَ احتراز من ألاّ يُعلم، ولا يدلّ عليه دليل، فلو قلت "لا رجلَ" في ابتداء كلام، ولا دليل على حذف الخبر لا من لفظٍ سابق ولا من قرينة حالية، لم يكن كلامًا، بل يجب إثبات الخبر كقوله: (لا أحدَ أغيرُ مِنَ الله)))[4], ومنه الشاهد الشعري المشهور عند النحاة في هذه المسألة:

ورَدَّ جازِرُهُمْ حَرْفاً مُصَرَّمَةً وَلَا كَرَيمَ مِنَ الوِلْدانِ مصْبوحُ[5]

فالنحاة يستشهدون بهذا الشاهد على وجوب إثبات خبر "لا"؛ لأنّه كونٌ خاص, فلا يجوز حذفه, وللنحاة فيه تخريجات لا حاجةَ بنا لِذكرها[6].

فإذا عُلِم خبر "لا" بقرينة مذكورة في الكلام, سواء أكانت قرينة لفظية, أم حالية, كثُر حذفه عند الحجازيين, قال أبو حيّان الأندلسي: ((سواء أكان ظرفًا أم مجرورًا أم غير ذلك، وأكثر ما يَحذفه الحجازيون مع (إلا)، نحو: ﴿**أَلِي ما همم نرَّ** [سورة الصافات: من الآية ٣٥, وسورة محمد من الآية 19]. ومن حذفه دون (إلّا) قوله: ﴿أَبِخ بِيَّ [سورة الشعراء: من

(1) المفصل, في علم العربية, أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (538ه), تحـ: د. فخر صالح قدارة, ط 1, 1425ه, دار عمار: 55.
(2) شرح المفصل, لابن يعيش 265/1.
(3) تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد, لابن مالك, تحـ: محمد كامل بركات, د ط, 1378ه, دار الكاتب العربي: 67.
(4) التذييل والتكميل 239/5.
(5) البيت من بحر البسيط، وقد اختلف في قائله، وورد البيت في أكثر من مكان وأكثر من ديوان يُنظر مثلًا: ديوان حاتم الطائي, تحـ عادل جمال: 311 ، وشرح أشعار الهذليين, للسكري, تحـ عبدالستار فراج, 1307/3, وانظر بيت الشاهد في: الكتاب (2/ 299)، والمقتضب (4/ 370).
(6) تُنظر تلك التخريجات مثلًا, في: شرح المفصّل, لابن يعيش 266/1, وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك, ط1, 1429ه, مكتبة الهداية 12/2, وارتشاف الضرب 1299/3.

الآية ٥٠] ، ﴿ُأٌ﴾ [سورة سبأ: من الآية ٥١]، "لا ضرر ولا ضرار"، و "لا عدوى ولا طيرة", ومن حذفِه للقرينة قولك للمريض: لا بأسَ، أي: لا بأسَ عليك))[1].

وقد علّل النحاة ظاهرة كثرة حذف خبر "لا"؛ لأنّها شابهت في عملها "إنّ" من جهة, ولأنّ "لا" وما دخلت عليه بمثابة جواب عامّ لاستفهام عام, فيُكتفى في الكلام بجوابٍ يغلب عليه الحذف والاختصار في الأغلب الأعم في الاستعمال اللغوي[2].

وعلى الرغم ممّا تقدّم معنا من أنّ النحاة أثبتوا لـ "لا" النافية للجنس وظيفة نحوية, ووظيفة دلاليةً, فأمّا الوظيفة النحوية فتتجلى في نسخ الضمة, بوصفها علامةً لرفع الاسم على أنّه مبتدأ في أصله, وإبدالها بفتحة على أنّها علامة بناء بتأثير دخول "لا" النافية للجنس عليه. وأمّا الوظيفة الدلالية فتتمثّل في التركيب العارض الجديد المنفي يُفيد استغراق نفي النسبة لذلك الاسم, بعد أن كانت النسبة ثابتة لاسم بعينه بوصفه مبتدأً من خلال الخبر الذي يتعلق به.

نقول: على الرغم من ذلك , فإنّنا لا نعدم أن نجد من الدارسين مَنْ يرى أنّ هذه الأداة, وهي "لا" النافية للجنس, لا تعدو أن تكون عنصر نفي ليس إلّا, ومِن ثَمَّ فإنَّ الحركة الإعرابية المتمثّلة بفتحة اسم "لا" التي دخلت عليه وتحدّثنا عنها آنفًا, لا دلالة لها في الاسم الذي ظهرت عليه, والذي يليها، إذ يقول الدكتور محمد حماسة في هذا الصدد: ((يعرض للكلمة أن تُبنى بناء عارضًا في بعض المواضع كاسم لا التبرئة إذا كان مفردًا, والمنادى المفرد العلم والنكرة المقصودة, فيجعل النحاة لكلٍّ من هذين النوعين محلًّا من الإعراب هو النصب, فيكون للاسم في وضعه هذا حالتان: الأولى أنّه مبني في اللفظ المنطوق, والثانية أنّ له محلًّا من الإعراب هو النصب, وعلى ذلك يُجيزون في تابع هذا الاسم أوجهًا مختلفة يُراعى فيها أحيانًا اللفظ المنطوق, ويُراعى في أحيان أخرى المحل المقدّر))[3].

ويذهب الدكتور خليل عمايرة إلى أبعد من ذلك, فيرى أنّ الأداة "لا" النافية للجنس بسبب تعدّد ((الأنماط التي تأتي فيها, ولتنوّع الحركة الإعرابية على الاسم الذي يليها, جَعلت النحاة يدرسونها في أكثر مِن موضع, فتارةً يُلحقونها بـ "ليس", وأخرى يُلحقونها بـ "إنّ", وثالثةً تدخل على الفعل. ورابعة حرف جواب. وخامسة حرف مهمل. وسادسة حرف عطف))[4].

ثُمَّ يخرج بنتيجة مفادها أنّ الأداة "لا" بهذا التصوّر اللغوي لا تعدو أن تكون عنصر نفي ليس إلّا, ومِن ثَمَّ فإنَّ الحركة الإعرابية التي تقتضيها هذه الأداة نحويًّا ليست ذات قيمة دلالية في الاسم الذي تدخل عليه, بصرف النظر عن كون الاسم أجاء مرفوعًا بعدها, أم

(1) التذييل والتكميل 240/5.
(2) يُنظر: المصدر نفسه 240/5-241.
(3) العلامة الإعرابية, د. محمد حماسة, ط 1, 1984م, مكتبة القرى-الكويت : 302.
(4) في التحليل اللغوي: منهج وصفي تحليلي, د. خليل أحمد عمايرة, ط 1, 1407ه, مكتبة المنار: 167. 167.

منصوبًا, فهي –في نظره- لا تفيد إلّا النفي المطلق, ذلك أنّ الناظر في هذه الأداة –بحسب قوله- ((يجد بأنّها عنصر نفي ليس غير, ولا قيمة للحركة الإعرابية على الاسم والذي يليها. فتارة تقتضي ضمة, وأخرى فتحة, بحسب لهجات القبائل العربية التي كانت تستعملها, أمّا المعنى فواحد تقريبًا على الرغم ممّا يقوله النحاة في مصطلحاتهم بأنّها تكون مع الاسم المرفوع للوحدة, ومع الاسم المنصوب للجنس, ومعناها هو النفي المطلق))[1].

فرأي الدكتور عمايرة واضح في أنّه يُنكِر أيّ فرق دلالي في مجيء اسم "لا" مرفوعا, أو منصوبًا, إذ المعنى عندّه واحد, وهو النفي العام فحسب, وأنّ "لا" تُحوّل معنى الجملة التي تدخل عليها مِن الإثبات إلى النفي, واحتجّ لرأيه بطائفةٍ من الشواهد القرآنيّة, ونماذج من فصيح الشعر العربي, جاء فيها اسم "لا" مرّة مرفوعًا, وأخرى منصوبًا -على حدّ قول النحاة-, ومعناها واحد في كلا الحالتين بحسب وجهة نظره[2].

في حين يُؤيّد الدكتور فاضل السامرائي آراء النحاة في وجهي نصب اسم "لا", ورفعه, فيذكر إنّ وجه النصب لا يُراد به إلّا استغراق نفي الجنس قطعًا, في حين أنّ وجه الرفع وهي "لا" النافية العاملة عمل "ليس" فيه احتمالية رجحان أن يُراد به نفي الجنس, مع احتمالية أن يُراد به نفي الواحد, وجواز الاستدراك عليه, محتجًّا لذلك برأي الرضي الأستراباذي في شرحه على كافية ابن الحاجب, وذلك بقوله: ((والحق أن نقول: أنّه مبني لتضمّنه لِمن الاستغراقية، وذلك لأنّ قولك: لا رجلَ، نصٌّ في نفي الجنس، بمنزلة: لا مِن رجل، بخلاف: لا رجلٌ في الدار ولا امرأة، فإنّه وإن كانت النكرة في سياق النفي تفيد العموم، لكن لا نصًّا بل هو الظاهر، كما أنَّ: ما جاءني من رجل، نصٌّ في الاستغراق، بخلاف: ما جاءني رجل، إذ يجوز أن يقال: لا رجلٌ في الدار، بل رجلان، وما جاءني رجل, بل رجلان, ولا يجوز: لا رجلَ في الدار, بالفتح, بل رجلان, وما جاءني من رجل بل رجلان لِلزوم التناقض، فلمَّا أرادوا التنصيص على الاستغراق، ضمنوا النكرة معنى "مِن" فبنوها، وإنما بُنيت على ما تنصب به، ليكون البناء على حركة استحقتها النكرة في الأصل قبل البناء))[3]، وغيره[4].

وعقّب الدكتور السامرائي على ذلك بقوله: ((فاتّضح بها أنّ "لا" التي للجنس من التعبيرات النصّية, وأنّ المشبّهة بـ "ليس" من التعبيرات الاحتمالية, فنحن نعلم أنّ عندنا في العربية صنفين من التعبيرات: تعبيرات نصّية تُؤدّي معنى واحدًا لا تحتمل غيره, وتعبيرات احتمالية تحتمل أكثر من معنى))[5]. وهذا الرأي هو ما يميل إليه بحثنا.

(1) المصدر نفسه: 167.
(2) المصدر نفسه: 167-172.
(3) شرح الرضي على الكافية 156/2.
(4) معاني النحو, د. فاضل السامرائي, ط 1, 1420ه, دار الفكر-عَمان 363/1.
(5) المصدر نفسه 365/1.

على أنّ هذا الفرق الدلالي بين التعبيرين-كما ذكرنا آنفا- إنّما يكون في حالة إفراد اسم "لا", أمّا أذا ثُنّي الاسم أو جُمِعَ فهي محتملة لِنفي الجنس, ولِنفي قيد الاثنينية, أو الجمعية, إذ الإجماع منعقد على ذلك[1].

بعد هذه التوطئة لظاهرة النفي في العربية من خلال الأداة "لا" النافية للجنس, وعرض أقوال النحاة فيها شكلًا ووظيفة, نُعرّج إلى الحديث عن أهم المسائل التي اشتمل هذا النص النبوي الشريف عليها, الذي نحن بصدد الحديث عليه

ورد في حديث النبي ﷺ قوله: (**لا ضررَ**), وقد صُدِّرَ النص النبوي الشريف بالأداة "لا", وهي "لا" النافية للجنس, وهي من الأدوات الناسخة التي تعمل عمل "إنَّ", لمضارعتها إيّاها.

وكما ذكرنا آنفًا فإنّ هذه الأداة تُستعمل لنفي الجنس, أو النفي العام الذي يُفيد الاستغراق لأجزاء الشيء كلّه, ولا تعمل إلّا في الاسم النكرة, إذ يُبنى معها على الفتح, وهي ((حركة بناء نائبة عن حركة الإعراب))[2], فـ "لا" في هذا النص الشريف أداة لنفي الجنس تفيد نفي النسبة عن عموم مدلول الاسم الذي دخلت عليه, بإجماع شرّاح الحديث[3].

كما ذهب السواد الأعظم من شرّاح هذا الحديث من العلماء, إلى أنَّ هذا التركيب ليس على ظاهره, بل قدّروا فيه محذوفًا قبل هذا الاسم هو في الحقيقة مدخول "لا", فهذا الإمام الطوفي (ت716ه), يقول: ((وقوله: **(لا ضرر ولا ضرار)** فيه حذف، أصله لا لحوق أو إلحاق ضَرَرٍ بأحد، ولا فعل ضِرَارٍ مع أحد))[4]. وهنا ملمحان, **أولهما**: إنّ الإمام الطوفي يُقدِّر محذوفًا قبل اسم "لا" الظاهر وهو (ضرر), من باب حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه. والذي دعاه إلى هذا التقدير دَفْع التناقض الظاهر في إمكانية وقوع الضرر عمليًّا, فلا يكون لكلام النبي ﷺ -حاشاه- حينئذٍ معنى, بل أراد ﷺ منْع وقوعه شرعًا, فعبَّر عنه بقوله: ((ثم المعنى لا لحوق ضرر شرعا إلّا بموجب خاص مُخَصّصٍ، أما التقييد بالشرع فلأنّ الضررَ بحكم القدر الإلهي لا ينتفي))[5].

وفي حدود ما وقف عليه البحث من آراء للنحاة في هذه المسألة, لم نقف على تقدير لهم في اسم "لا" قطعًا, إلّا في نطاق ضيّق كما عقّبَ الرضي الاستراباذي مثلًا على كلام ابن الحاجب في شرحه لكافيته, الذي يقول فيه ابن الحاجب (ت646ه) في سياق حديثه عن

(1) يُنظر: حاشية الصبان على شرح الأشموني 3/2.
(2) شرح المفصل, لابن يعيش 91/2.
(3) يُنظر مثلًا: التعيين في شرح الاربعين, للطوفي, تحـ: أحمد حَاج محمّد عثمان, ط 1, ١٤١٩ هـ, مؤسسة الريان, بيروت: 236, والمعين على تفهم الاربعين, لابن الملقن, تحـ: دغش بن شبيب العجمي, ط 1، ١٤٣٣هـ, مكتبة أهل الأثر: 378, وفيض القدير شرح الجامع الصغير, المناوي, ط 2, 1391ه, دار المعرفة, بيروت 431/6.
(4) التعيين في شرح الاربعين: 236.
(5) المصدر نفسه والصفحة.

الحذف الذي يتعلّق بـ "لا": ((ويُحذف في مثل: لا عليك))[1], إذ عقّب الرضي (ت686ه) على هذا بقوله: ((أي: لا بأسَ عليك, أي: يُحذف اسم "لا" في: لا عليك))[2].

فالذي يُفهم من نصّ ابن الحاجب وتعقيب الرضي عليه, أنّ حذف اسم "لا" قليل الورود في كلام العرب, بل الأشهر حذف الخبر كثيرًا عند بعضهم, وواجبٌ عند بعضهم الآخر.

وممّا لا شكَّ فيه أنّ شرّاح الحديث رحمهم الله تعالى مدركون لذلك, فلا يُخرّجون أقوال النبي ﷺ إلّا على أصحّ التوجيهات النحوية وأسداها, بَيْد أنّ الذي دفعهم إلى هذا التوجيه, ما أقرّه الإمام الطوفي (ت716ه) نفسه مِن دَفْع التناقض الذي قد يبدو بين الواقع الشرعي والواقع العملي, فالنبي ﷺ أراد نفي الضرر شرعًا فحسب, وقد سار غير واحدٍ من شُرّاح الحديث النبوي على منوال الإمام الطوفي, فارتضوا هذا التوجيه النحوي الذي أقرّه الطوفي, واثبتوه في مصنّفاتهم لشروح الحديث النبوي[3].

أمّا الملمح **الثاني** في توجيه الطوفي, فهو تقديره المحذوف الذي قبل اسم "لا" الظاهر بـ (لحوق) أو (إلحاق), جاء في اللغة أنَّ هاتين الصيغتين مأخوذتان من الفعل (لَحِقَ) مكسور العين من باب (فَعِل) وهو الباب الرابع في أوزان الفعل الثلاثي المجرد, وهو الباب المخصّص لمعانٍ عدّة مثل الطباع والسجايا والغرائز وغيرها.

كما أنّ هذا الباب يأتي الفعل منه لازمًا ومتعدّيا, وفي توجيه الطوفي جاء الفعل (لحِق) هنا متعدّيا, إذ يقول ابن فارس (ت395ه): ((اللَّامُ وَالْحَاءُ وَالْقَافُ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى إِدْرَاكِ شَيْءٍ وَبُلُوغِهِ إِلَى غَيْرِهِ. يُقَالُ: لَحِقَ فُلَانٌ فُلَانًا فَهُوَ لَاحِقٌ. وَأَلْحَقَ بِمَعْنَاهُ))[4].

وكلام ابن فارس هذا يقرّ معنى التعدية في الفعل (لحِق) سواء أجاء مجرّدًا من همزة التعدية, أم جاء بها. فالمعنى واحد عندّه وهو إيصال معنى الفعل إلى المفعول به, يدلّنا على ما أقرَّه ذلك قوله : ((لَحِقَ فُلَانٌ فُلَانًا فَهُوَ لَاحِقٌ. وَأَلْحَقَ بِمَعْنَاهُ)), وهو توجيه غير واحد من علماء اللغة[5].

وهذا عين ما عناه الطوفي في توجيه معنى كلمة (الضرر) بتضمّن معنى التعدية, وهو إيقاع الضرر بالآخرين, بدليل قوله المذكور آنفًا: ((أصله لا لحوق أو إلحاق ضَرَرٍ بأحد)), وهذا ما أقرَّه الفيروزآبادي (ت817ه), في توجيه معنى الفعل (لحِق), إذ قال:

(1) الكافية في علم النحو, لابن الحاجب, تحـ: د. صالح عبد العظيم الشاعر, ط 1, 2010م, مكتبة الآداب-القاهرة: 27.
(2) شرح الرضي على الكافية 183/2.
(3) يُنظر مثلًا: المعين على تفهم الاربعين: 382, والفتح المبين بشرح الاربعين, لابن حجر الهيتمي, ط 1, ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م, دار المنهاج، جدة: 517, وفيض القدير 431/6.
(4) مقاييس اللغة, لابن فارس, تحـ: عبد السلام هارون, د ط, 1399ه, دار الفكر 238/5.
(5) يُنظر: لسان العرب, لابن منظور, ط 1, 1300ه, دار صادر, بيروت 327/10, وكتاب الأفعال, لابن القوطية, تحـ: علي فوده, مكتبة الخانجي بالقاهرة: 91.

((لَحِقَ به، كسَمِعَ، ولَحِقَهُ لَحْقاً ولَحاقاً، بفتحِهما: أدرَكَهُ، كأَلْحَقَهُ، وهذا لازِمٌ مُتَعَدٍّ))[1]. ومن ذلك الأثر المروي عن عمر بن الخطاب ﷺ في دعاءٍ له, ومنه قوله: ((نَرْجُو رَحْمَتَكَ وَنَخَافُ عَذَابَكَ، إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكُفَّارِ مُلْحِق))[2], إذ عقّب القاضي عيّاض (ت544ه) على كلمة (ملحِق) بقوله: ((مُلْحق بِكَسْر الْحَاء أَي يلحقهم يُقَال لحقته وألحقته فَأَنا لَاحق وملحق))[3].

وفي ضوء ما تقدّم نلحظ أنّ الفعل (لحِق) يتضمّن معنى اللزوم والتعدّي في اللغة بحسب ما نقلناه عن أئمّة اللغة, ولذلك يوجّه الطوفي –كما ذكرنا آنفًا- معنى الاسم المقدّر قبل اسم "لا" الظاهر على مستوى الجملة فيرى أن المعنى ((لا لحوق ضرر شرعا إلا بموجب خاص مُخَصص))[4], وعذره في هذا التقدير لرفع ما يُتوهَّم من تنافٍ بين وقوع الضرر عمليًا, وبين وقوعه شرعًا, فيُبيّن أنّ مراد الحديث النهي عن إيقاعه شرعًا, إلّا ما ورد الدليل الشرعي بجوازه, مثل إيقاع الحدود والعقوبات فلا يُعَدّ ذلك ضررًا لأنّه حقّ الله ﷻ على عباده[5].

ونلحظ أنّ مَن جاء مِن الشرّاح بعد الإمام الطوفي, قد نقلوا قوله, وارتضوا توجيهه في الأغلب الأعم[6].

وإنّما عَرّجنا على توجيه الطوفي في هذا المقام ومَن تبعه مِن الشرّاح؛ لأنّ البحث يستضيئ بتوجيههم لنصوص الحديث النبوي الشريف, على أنّ البحث لم يقف على توجيه نحوي لهم لاسم "لا" وهو (الضرر) الوارد في الحديث, بل خلت مصنّفاتهم من ذلك تمامًا, والذي يبدو أنّ همَّهم الأول كان منصبًّا على دفع ما يتوهّم من تناقض ظاهري بين (الضرر) بوصفه واقعًا عمليّا لا يمكن إنكاره, تزاوله فئة من الناس في كلّ زمان ومكان, وبين (الضرر) بوصفه واقعًا شرعيّا نهى الإسلام عن فعله, وهذا الأخير هو الذي تبنّاه شرّاح الحديث, فوجّهوا هذا النص النبوي الشريف في ضوئه.

فمُراد الحديث –على وفق توجيههم- نفي الضرر عمليّا, وهذا يقتضي بحسب التوجيه الإعرابي أن تكون كلمتا (لحوق) أو (إلحاق) اللتان قدّرهما الإمام الطوفي هي اسم "لا" في حقيقة الأمر ومضافتان إلى ما بعدهما, وتكون كلمة (ضرر) تابعة لهما بوصفها

(1) القاموس المحيط, للفيروزآبادي, تحـ: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة, ط8, 2005م: 921.
(2) المصنف, لعبد الرزاق, تحـ: مركز البحوث وتقنية المعلومات, ط 2, 1437ه, دار التأصيل, رقم الأثر (5109) 385/3.
(3) مشارق الأنوار على صحاح الآثار, للقاضي عياض, دار التراث, القاهرة 356/1.
(4) التعيين في شرح الأربعين: 236.
(5) يُنظر: المصدر نفسه والصفحة.
(6) يُنظر مثلًا: المعين على تفهم الأربعين: 382, والفتح المبين بشرح الأربعين: 517, وفيض القدير 431/6, وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك, للزرقاني, تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي, دار الحديث القاهرة 58/4.

مضافا إليه, ثمّ حُذِف المضاف وأُقيم المضاف إليه مقامه, لأنّ السياق دلّ على ذلك الحذف بحسب رأي الطوفي, ومَن تبعه من شرّاح الحديث النبوي الشريف.

وعلى الرغم من أنّ الطوفي ومَن جاء بعده من الشرّاح, ارتضوا محذوفًا قبل اسم "لا" الظاهرة في النص بدافع شرعي, إلّا أنّ البحث يرى أنّ هذا التقدير لا داعيَ له, على الرغم من وجاهته, ذلك أنّ السياق لا يقتضي هذا الحذف, لأسباب عدّة, فمن ذلك أنّ الأصل عدم التقدير, وهذا يقتضي أنّ التقدير خلاف الاصل, فضلًا عن أنّ النحاة قرّروا أنّه إذا أمكن حمل الكلام على توجيه لا حذف فيه, فالصيرورة إليه أولى[1].

على أنّ التوجيه السابق للطوفي يقتضي محذوفين في جملة "لا" النافية، أوّلهما: تقدير اسم بين "لا" و اسمها النكرة "ضرر", أمّا الثاني، فهو: تقدير خبرها وهو: موجود حملًا على الكثير الشائع في الاستعمال اللغوي. وهذا الضرب من التقدير يتنافى مع ما قرّره النحاة من أنّ جملة "لا" النافية للجنس ينبغي أن لا يُقدّر فيها أكثر من محذوف واحد في الأغلب الأعم, فنصَّ ابن الحاجب النحوي الذي يقول فيه: ((ويُحذَف في مثل: لا عليك((2). شرحها الرضي الاستراباذي بقوله: ((أي: لا باسَ عليك, أي يُحذف اسم "لا" في: لا عليك, ولا يُحذف إلّا مع وجود الخبر, كما لا يُحذف الخبر إلّا مع وجود الاسم, لئلّا يكون إجحافا))[3].

فالرضي الاستراباذي يُشير صراحة إلى منع حذف اسم "لا" النافية للجنس إلّا بوجود خبرها, وعدم جواز حذف خبرها إلّا بوجود اسمها, أمّا أن يُحذَف اسم "لا", مع خبرها بحسب توجيه الإمام الطوفي, فذلك ما لم يقل به أحد من النحاة في حدود علمنا, والذي يُعزز ذلك ما أشرنا إليه آنفًا من أنّ النبي ﷺ بُعِثَ أصلًا لبيان الشرعيات, لا لبيان اللغويات, فصار بالضرورة وضوح مراد النبي ﷺ في الحديث –قيد الدراسة- من أنّه يريد بالضرر, الضررَ الممنوع شرعا, لا واقعًا، دونما حاجة إلى تقدير محذوف بين "لا" واسمها النكرة "ضرر".

وممّا يعزّز هذا الرأي، ما هو مقرَّر في قواعد التوجيه النحوي، من ضرورة تقليل الكلام المحذوف ما أمكن؛ كي تقلّ مخالفة الأصل الذي هو عدم الحذف[4]، إذ ادّعاء أنّ في في الكلام أكثر من محذوف لغير مسوّغ يقتضيه السياق، يتنافى مع الغاية التي شُرِع الحذف في الكلام من أجلها، وهي أن يكون الكلام المذكور ((بعد الحذف مُغنيًا في الدلالة، كافيًا في أداء المعنى))[5]، وهذا الأمر متحقّق في حديثنا قيد الدراسة، إذ الكلام المذكور فيه

(1) يُنظر: البرهان في علوم القرآن, بدر الدين الزركشي, تحـ: محمد أبو الفضل إبراهيم, ط 3, 1404ه, دار التراث, القاهرة 104/3, والأشباه والنظائر في النحو, للسيوطي 167/4.
(2) الكافية في علم النحو: 27.
(3) شرح الرضي على الكافية 183/2.
(4) يُنظر مثلًا: مغني اللبيب, لابن هشام, تحـ: د. مازن المبارك, ط 1, 1419ه-1998م, دار الفكر- بيروت: 578، والأشباه والنظائر في النحو, للسيوطي 304/1.
(5) بناء الجملة العربية، د. محمد حماسة, د ط, ت م2003, دار غريب: 259.

فيه -أي في "لا" مع اسمها النكرة "ضرر"-، كافٍ تمامًا لإيضاح المعنى الذي أراده النبيّ ﷺ من عدم جواز إيقاع الضرر بشتى أنواعه؛ بوصفه نوعًا من الظلم الذي حرّمه الإسلام بالكلّية.

ولا يُقال إنّ تقدير الطوفي المذكور آنفًا أراد به معنًى خاصًّا؛ لأنّ إجماع النحاة منعقد على منعه، فلم يُخالف فيهم أحد؛ لأنّه ضرب من التعمية التي لا يجوز وقوعها في الكلام العادي[1]، فكيف بكلام أفصح من نطق بالضاد عليه الصلاة والسلام, حاشاه من ذلك. اللهمّ إلا إذا أراد الطوفي ومَن وافقه من العلماء -بتوجيههم المذكور آنفًا- المعنى التفسيري للحديث الشريف، لا التوجيه الإعرابي فلا إشكال حينئذ، فلشارح النصّ-أيّ نصّ، فضلًا عن النصّ الشرعي- أنْ يجتهد، ويبذل وسعه، في أنْ يختار من الكلام والعبارات ما أمكنه في بيان المعنى الذي اشتمل عليه النص وهو أمر محمود, على الرغم من أنّ ظاهر كلام الإمام الطوفي المذكور آنفًا، يُفهم منه أنّه أراد به التوجيه الإعرابي، لا التفسيري، بقرينة استعماله مصطلحًا مشهورًا من مصطلحات أهل الصنعة النحوية وهو "الحذف"، ثم يوجّه الكلام على وفق ما ارتآه، والله أعلم.

أمّا ما يتعلّق بتقدير خبر "لا" في: (لا ضررَ), فهو محذوف, قدّره بعض العلماء ومنهم ابن الملقّن (ت804هـ) بقوله: ((فخبر "لا" محذوف, أي: في ديننا, أو في شريعتنا, أو في سنّتنا))[2]. إشارة منهم إلى أنّ المقصود إنّما هو الضرر المنهيّ في نطاق الشريعة الإسلامية, فحسب. وهو التقدير نفسه عند غير واحد من شراح الحديث النبوي الشريف[3].

على أنّ الزرقاني (ت1122ه) لديه التفاتة رائعة في سياق شرحه لهذا الحديث, إذ يُشير إلى أنّ قوله ﷺ: (لا ضررَ) هو ((خبر بمعنى النهي))[4]. وهذا الأسلوب يدرسه البلاغيون ضمن الأغراض المجازية للخبر، في موضوع **"وقوع الخبر موقع الإنشاء"**، أي أنّ الطلب الذي يتضمّنه لا يكون صريحًا في الكلام، بل يُفهَم ضمنًا من خلال السياق وقرائن الأحوال التي تصاحبه؛ لأنّ الكلام ليس على حقيقته، وإنّما هو على سبيل خروجه على خلاف مقتضى ظاهر الخطاب[5].

وفي ضوء ذلك، يرى البحث، أنّ أصل الكلام: **لا تُضرّوا ولا تُضارّوا**, وهو العدول بالكلام عن أصله من الطلب بصيغة النهي صراحة, إلى الطلب بأسلوب غير مباشر, وهذا

(1) يُنظر: الخصائص, ابن جني, تحـ: محمد علي النجار, دار الكتب المصرية 360/2.
(2) المعين على تفهّم الأربعين: 378.
(3) يُنظر الفتح المبين بشرح الأربعين: 516, وسبيل المهتدين إلى شرح الأربعين النووية, خلدون بن محمود بن نغوي, ط 1، ١٤٤٢هـ, الدار العالمية للنشر: 332.
(4) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك 57/4.
(5) ينظر مثلًا: الإيضاح في علوم البلاغة, للخطيب القزويني, تحـ: محمد عبد المنعم خفاجي, ط3, 1414ه, 1414ه, دار الجيل, بيروت 92/3-93, والمطول, لسعد الدين التفتازاني: 432, وعلم المعاني دراسة بلاغية ونقدية, د. بسيوني عبد الفتاح فيود, ط 4, 1436ه, مؤسسة المختار: 425, وأساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين, د. قيس إسماعيل الأوسي, جامعة بغداد, بيت الحكمة: 483.

الأسلوب أبلغ في الخطاب؛ ذلك أنّ التعبير بالجملة الاسمية أشمل في التعبير عن المعنى من الجملة الفعلية، من حيث أنّه يُراد بها أمران، **أوّلهما**: تحقيق الطلب بصيغة النفي. أمّا الأمر **الثاني**، فهو: نفي الضرر عن الشرع نفسه. فالنبي ﷺ أراد تنزيه الإسلام عن أن يكون فيه ضرر, فضلًا عن النهي عن ممارسة الضرر بشتّى أنواعه, كما أنّه ملحوظ فيها تحقيق معنى الصفة، أي نفي الضرر عن الدين وعن المسلم الحق الذي يمتثل لأوامر الله تعالى ونواهيه، وهذا بخلاف التعبير بالجملة الفعلية لإرادة النهي عن إيقاع الضرر, فيفوت بذلك المقصد الآخر وهو نفي الضرر عن الدين نفسه.

ولا يُقال: إنّ هذه الملاحظ هي محض اجتهادات لا سندَ علمي لها, أو أنها أقاويل لا حجة تثبتها، بل هي حصيلة النظر العلمي الفاحص للنص الشريف, وبيان ذلك أنّ "لا" النافية للجنس - كما أُقِرَّ مفهومها ومعناها في الدرس اللغوي- تفيد نفي جميع أفراد ما يصدق عليه مدلول اسم جنس ما في إطار النفي العام, فضلًا عن أنّ قول الزرقاني: "خبر بمعنى النهي" أراد به طلب ترك القيام بفعل الضرر؛ لأنّ كلمة (النهي) تتعلّق بالفعل من حيث تركه وتجنّب ممارسته, وهذا الأسلوب مشهور في الأساليب العربية الفصيحة, ولا سيّما أساليب القرآن الكريم, فمِن ذلك قوله تعالى في سياق الحديث عن أداء شعائر الحج: ﴿مج مح مخ مم مى مي نج نح نخ نم نى ني﴾ [سورة البقرة: من الآية ١٩٧], إذ قال أبو حيان الأندلسي في تفسير هذا النص القرآني: ((والذي نختاره أنها جملة، صورتها صورة الخبر، والمعنى على النهي، لأنه لو أريد حقيقة الخبر لكان المؤدي لهذا المعنى تركيب غير هذا التركيب ...، وإنما أتى في النهي بصورة النفي إيذانا بأن المنهي عنه يستبعد الوقوع في الحج، حتى كأنه مما لا يوجد، ومما لا يصح الإخبار عنه بأنه لا يوجد))[1], وبقوله قال غير واحد من المفسّرين[2].

وبهذا يتّضح لنا جليًّا وضوحًا لا غبار عليه، صِدْق ما قرّره البحث فيما ذكره آنفًا, والله تعالى أعلى وأعلم.

أمَّا قول النبي ﷺ: **(لا ضِرار)** فنثبت تحليله لغويًّا, فنشير هنا إلى ما ذكرناه في توجيه اسم "لا" في تركيب (ضَرَرَ), نُثبت التوجيه ذاته في الحديث على التركيب (ولا ضِرار).

فـ (الواو) فيه هي (واو العطف), بيدَ أنَّ هذا العطف يحتمل أمرين, فإمَّا أن يكونَ من باب عطف المفردات, أو من باب عطف الجمل. فإنْ كان من قبيل عطف الجمل فتكون كلمة (ضِرار) بموجبه اسم "لا" مبني على الفتح في محل نصب, وأمَّا خبر "لا" فهو محذوف تقديره: (موجودٌ), إذ الظاهر أنّه أُريد به الكون العام, لا الخاص, بخلاف مَن جوّز

(1) البحر المحيط, لأبي حيان, تحـ: الشيخ عادل أحمد, والشيخ علي محمد عوض, ط1, 1413ه, دار الكتب العلمية 99/2-100.

(2) يُنظر:, تفسير الطبري, تحـ: محمود شاكر, ط2, مكتبة ابن تيمية, القاهرة 140/4, والتحرير والتنوير, لابن عاشور, د ط, 1984م, الدار التونسية للنشر 233/2.

في هذا الخبر المحذوف أن يكون تقديره (جائز أو موجود)[1], إذ مدلول كلمة (جائز) كما هو واضح, أنّها من قبيل الكون الخاص الذي يجب إثباته في الكلام, ولا يجوز حذفه, لِغياب الدليل أو القرينة اللذين يدلّان عليه, فيكون عندئذٍ من قبيل الإلباس في الكلام أو التعمية كما ذكرنا آنفًا, وهو أبعد ما يكون عنه النص النبوي الشريف الذي يتعيّن تخريجه على أقوى الوجوه وأولاها بالصواب.

وأمّا إنْ كان معنى العطف في هذه الواو من قبيل عطف المفردات, فيتوجّه إعراب هذا التركيب اللغوي على أنَّ (ضِرار) اسم معطوف على (ضرر), والخبر محذوف تقديره: موجودان[2], وإن كان الوجه الثاني, هو الأوْلَى بالحمل عليه بحسب ما أقرّه ابن هشام الأنصاري من ضوابط الحذف مِن ضرورة تقليل المقدَّر لِتقلّ مخالفة الأصل[3], إذ الأوْلَى أن يُحمل حديث رسول الله ﷺ على أقوى الوجوه, وأفصحها.

وبعد فراغنا من الكلام على هذا النص النبوي الشريف من الوجهة الإعرابية, نخلص إلى بيان معناه دلاليًا, إذ وقف البحث على أنّ ثَمّة آراء عدّة للعلماء في بيان المراد من كلمتي (ضرر) و (ضِرار) المنفيتين بـ "لا" النافية للجنس, نوجزها فيما يأتي:

الرأي الأول: لم يُفرّق أصحاب هذا الرأي بين اللفظتين, إذ عدّوهما بمثابة كلمة واحدة, وإنّما وردت لفظة (ضِرار) تأكيدًا للفظة (ضرر), وعليه فإنّ (الضرر) أُريد به الاسم و (الضِرار) أُريد به الفعل, وهو رأي ابن حبيب الأندلسي (ت 283ه)[4]. وقد نقل قوله غير واحد من العلماء الذين جاءوا بعده مِن دون ترجيح[5].

في حين لم يرتضِ بعض العلماء توجيه ابن حبيب, بل رَدّوا قوله, فمنهم مَن وصفه بعدم الصحّة[6], ومنهم مَنْ عَدّه مرجوحًا, بقوله: ((ثم الظَّاهِرُ تَغَايرُ هذين اللَّفظين حَمْلًا له على التأسيس, إذْ هو أَوْلَى مِن التَّأكِيد))[7].

الرأي الثاني: ذهب أصحاب هذا الرأي إلى أنّ (الضرر) و (الضِرار), بمعنى القتل والقتال، فهو يُفيد النهي عن (**الضرر**) بشتّى أنواعه, فالضرر فعل الواحد, أي أن يَضرّ

(1) يُنظر: إعراب الأربعين حديثا النووية, د. حسني عبد الجليل, ط 1, 1424ه, مؤسسة المختار, القاهرة: 222, وسبيل المهتدين إلى شرح الأربعين النووية: 332.
(2) يُنظر: إعراب الأربعين حديثا النووية: 223.
(3) مغني اللبيب: 587.
(4) تفسير غريب الموطّأ, لابن حبيب الأندلسي, تحـ: د. عبد الرحمن بن سليمان, جامعة أم القرى, مكة المكرمة, مكتبة العبيكان 25/2.
(5) يُنظر مثلًا: المنتقى شرح موطّأ الإمام مالك, للباجي, مطبعة السعادة 40/6, وشرح الأربعين النووية, لابن دقيق العيد: 78, والفتح المبين بشرح الأربعين, لابن حجر الهيتمي: 515.
(6) التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه, هشام بن أحمد الوقشي, تحـ: د. عبدالرحمن بن سليمان, ط1, 1421, مكتبة العبيكان 206/2.
(7) المعين على تفهم الأربعين, لابن الملقن: 378.

الرجل غيره ابتداءً, والضِرار بمعنى المفاعلة, والمقابلة مِن غير اعتداء, أي أن يضرّ كلّ واحد من الاثنين صاحبه, وقد ذكر ابن عبد البر القرطبي (ت463هـ) هذا الرأي من غير نسبة[1]. وقال به عدد من العلماء[2], في حين ذكر بعضهم هذا الرأي من غير ترجيح[3].

الرأي الثالث: ذهب أصحاب هذا الرأي إلى أنّ (الضرر) هو الفعل الذي يجلب لفاعله منفعة ولجاره مضرّة, امّا (الضِرار) فهو ذلك الفعل الذي لا يعود بنفع على فاعله, وفي الوقت نفسه يجلب الضرر لجاره. وقد نَسب ابن عبد البر القرطبي هذا الرأي إلى الإمام أبي الحسن الخُشني (ت 286هـ)[4]. مرتضيًا إيّاه, وقد وصفه بقوله: ((وهذا وجهٌ حسنٌ في في الحديث))[5], وارتضاه بعض المحدثين واصفًا إيّاه بقوله: ((وهذا الوجه هو الأوْلَى))[6], وقد نقل غير واحدٍ من العلماء قول الخُشني المذكور آنفًا من دون ترجيح[7]. في حين لَم يرتضِ الإمام ابن حجر الهيتمي (ت974ه) هذا القول, إذ نظر إليه على أنّه لا يستند إلى حجّة علمية, فعقّب عليه بقوله: ((وهو مجرد تحكُّم بلا دليلٍ وإن قال غير واحد: إن هذا وجهٌ حسن المعنى في الحديث))[8].

الرأي الرابع: يُفسّر أصحاب هذا الرأي (الضرر) و (الضِرار), بمعنى (**النقص**) عمومًا. فالضرر والضرار عندهم منظور فيه هذا المعنى في المقام الأوّل, وذلك بأن يُنقصَ الرجل من أخيه شيئًا من حقِّه أو ملكه, وهو ضدّ النفع, على أنّهم يتّفقون مع غيرهم في أنّ الضرر عندّهم من حيث إيجاده، هو فعل الواحد ابتداءً والضِرار فعل الاثنين إزاء بعضهما أي منظور فيه الفعل والجزاء عليه, وهو رأي الإمام أبي عبيد الهروي (ت401هـ)[9], وطائفة من العلماء[1].

---

(1) الاستذكار, لابن عبد البر, ط1, 1414ه, مكتبة الثقافة الدينية. دار الوعى: حلب – القاهرة,: 222/22.

(2) يُنظر: التعليق على الموطأ, للوقشي 205/2-206, وشرح متن الاربعين, للنووي, ط 4, 1404ه-1984م, نشر مكتبة دار الفتح-دمشق: 88, والتعيين في شرح الأربعين: 236, والمعين على تفهم الاربعين: 378, وفيض القدير 431/6, وشرح الزرقاني 57/4.

(3) شرح الأربعين النووية, لابن دقيق العيد: 77-78.

(4) تُنظر ترجمته في: تاريخ علماء الأندلس, لابن الفرضي, برقم (1132) 23/2-24, وسير أعلام النبلاء, للذهبي, تحـ: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط, ط3 برقم (227) 459/13-460.

(5) الاستذكار 223/22.

(6) سبيل المهتدين إلى شرح الأربعين النووية, لخلدون نغوي: 333.

(7) يُنظر: التعليق على الموطأ, للوقشي 206/2, وشرح الاربعين النووية, لابن دقيق: 78, والمعين على على تفهم الاربعين: 379, وشرح الزرقاني 58/4.

(8) الفتح المبين بشرح الأربعين: 516.

(9) يُنظر: الغريبين في القرآن والحديث, أبي عبيد الهروي, تحـ: أحمد فريد المزيد, ط1, 1419ه=1999م, مكتبة نزار مصطفى الباز 1121/4.

بعد هذه الجولة الواسعة المباركة في رحاب مصنّفات شروح الحديث وغريبه, نفرُغُ لإبراز رأي ابن رجب الحنبلي في شرح هذا الحديث النبوي الشريف.

لقد أدلى ابن رجب الحنبلي بدلوه شأنه شان غيره من الشرّاح رحمهم الله تعالى, وكان صنيعه –رحمه الله- انّه أورد هذا النص الشريف, فشرع في تخريجه من جهة سنده من طرقه المختلفة التي تقوّي بعضها بعضًا, فتضعه في مرتبة الاحتجاج به حديثيًّا.

ثم شرع ابن رجب في شرح هذا الحديث, فبيّن أنّ قول النبي ﷺ: (لا ضررَ ولا ضِرار) هي الرواية الصحيحة, ورُويت كلمة (ضِرار), بتجرّدها من الهمزة, كما رويت (إضرار) متصلة بهمزة التعدية. مرجّحًا الرواية الأولى.

ثم حكى اختلاف العلماء في مفهوم دلالة اللفظتين (**الضرر والضِرار**), فحكى عن بعضهم إنّهما بمعنى واحد, والمشهور عند العلماء أنّ ثَمّة فرق بينهما. وصفوة القول أنّ النبي ﷺ ((إنّما نفى الضرر والضِرار بغير حقٍّ))[2], جمعًا بين الآراء كلّها من حيث تحريم الضرر بشتّى أشكاله في الشريعة. فابن رجب يُرجّح الرأي الثاني في أنّ ثمَّة فرق دلالي بين اللفظتين, خلافًا لمَن قال بترادفهما.

على أنّ ابن رجب -شأنه شأن غيره من العلماء- يذهب إلى أنّ إيقاع الضرر بالحق غير مُراد في هذا الحديث, بل ذلك أمر مطلوب شرعًا, وإنّما المراد هو إلحاق الضرر بغير حق, إذ يقول: ((فأما إدخالُ الضرر على أحدٍ بحق، إمَّا لكونه تعدَّى حدودَ الله، فيعاقَبُ بقدر جريمته، أو كونه ظلمَ غيره، فيطلب المظلومُ مقابلتَه بالعدلِ، فهذا غير مرادٍ قطعاً، وإنما المرادُ: إلحاقُ الضَّررِ بغيرِ حقٍّ))[3], وقد ضرب أمثلة تطبيقية على ذلك.

ولابن رجب التفاتة بارعة, من جهة أنّه ينفي وقوع الضرر في الشريعة الإسلامية وينزّهها في أن يكون فيها شيء مِن ذلك, مستدلًّا بعموم النفي الذي تُخرّج عليه "لا" النافية للجنس عند علماء اللغة من جهة أنّ نفيها يستغرق جميع أجزاء ما تدخل عليه هذه الأداة, إذ يقول: ((ومما يدخل في عمومِ قوله ﷺ: (لا ضرَرَ) أنّ الله لم يكلِّف عبادَه فعلَ ما يَضُرُّهم البتَّة، فإنَّ ما يأمرهم به هو عينُ صلاحِ دينهم ودنياهم، وما نهاهم عنه هو عينُ فساد دينهم ودنياهم، لكنَّه لم يأمر عبادَه بشيءٍ هو ضارٌّ لهم في أبدانهم أيضاً))[4], وضرب أمثلة لذلك, ومنها اسقاط الطهارة بالماء عن المريض, وإسقاط الصيام عن المريض والمسافر, وما شاكل ذلك ممّا يلحقه العبد ضرر مِن جرّاء فِعْل ذلك.

---

(1) يُنظر: غريب الحديث, لابن الجوزي, تح: د. عبد المعطي أمين, 1425ه, دار الكتب العلمية 8/2, والنهاية في غريب الحديث والأثر, لمجد الدين بن الأثير, تحـ: طاهر الزاوي-محمود الطناحي, ط1, 1383ه, المكتبة الإسلامية 81/3, وفيض القدير 431/6, وشرح الزرقاني 4/ 57.

(2) جامع العلوم والحكم 213/2.

(3) المصدر نفسه والصفحة.

(4) المصدر نفسه 229/2.

فابن رجب يُشير هنا إلى أنّ "لا" النافية تضمّنت امرين: أولهما: نفي وقوع الضرر في الشريعة الاسلامية على وجه العموم, فتكون جملتا (**لا ضرر**) و (**لا ضِرار**) سيقتا على سبيل الإخبار, وذلك بتنزيه الشريعة عن الضرر عمومًا من جهة, ومن جهة أخرى هما جملتان أُريد بهما معنى الإنشاء, المتمثّل بنهي العباد في أن يفعلوا الضرر بصنفيه الابتدائي, والردّ على الضرر بالتجاوز في أخذ الحق.

وبهذا يتبيّن لنا الجهد الكبير الذي بذله ابن رجب الحنبلي في بيان مدلول هذا الحديث الشريف من جوانبه المختلفة اللغويّة منها والشرعيّة, بيانًا شافيًا قد أدّى الغرض, وأصاب الهدف, وتوخّى الدّقة.

ونتوقف ههنا عند مسألة جديرة بالاهتمام, ألَا وهي أنّ كتب اللغة لم تُفَرّق إزاء الجذر (ض ر ر) في الاستعمال اللغوي سواء أجاء الفعل منه بالإدغام (ضَرَّ), أم بفك الإدغام (ضَرر), على الرغم من تضمّن هذا الجذر لمعاني مختلفة, مثل النقصان, والغَيْرة بين النساء, والعاهات المستديمة ويأتي في مقدِّمتها العاهات التي تُصيب الإنسان وغيره ممّا لا يُرجى برؤها, وفي مقدّمتها المرض الذي يُراد به العمى, بحيث شاع استعماله فيه فلا يكاد يُراد به عند إطلاقه غير هذا المعنى, إذ قال الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت175ه): ((والضَّرَرُ: النُّقصان يدخُلُ في الشيء، تقول: دَخَلَ عليه ضَرَرٌ في ماله. ورجلٌ ضَريرٌ: بيّنُ الضَّرارة، وقَومٌ أضِرّاء: ذاهبو البَصَر. ورجلٌ ضَريرٌ وامرأةٌ ضَريرةٌ: أضَرَّه المَرَضُ، والضريرُ: المريضُ، والمرأةُ بالهاء, والضَريرُ: اسمٌ للمُضارّةِ أكثر ما يستعمل في الغَيْرة، يقال: ما أشَدَّ ضريرَه عليها ... والضَرَّتانِ: امرأتانِ لرجلٍ واحد، وتُجمَعُ على ضَرائِرَ. وفلانٌ مُضِرٌ: أي ذو ضَرائر, والمُضِرُّ: الرجل الذي عليه ضَرَّةٌ من مال. والمُضِرُّ: الداني، يقال: مَرَّ فلانٌ فأضَرَّني إضراراً أي دَنَا منّي دُنُوّاً شديداً. والضَّرَرُ: الزَّمانةُ، ومنه قوله تعالى: ﴿مح مخ ممَّ [سورة النساء: ٩٥]))[1].

فالفراهيدي يُورد كلمة (الضرر) في سياق شرحه معاني الفعل (ضرّ) ويذكر لها معنيين, هما: الضَرر الذي يُراد به معنى نقصان شيء, ولا سيما نقصان المال. والضَرر الذي هو بمعنى العاهة المستديمة من مرض وغيره, ولا سيما عاهة العمى, وهذا يقتضي دخول هذين المعنيين في عموم كلمة (الضَرر) بوصفها من الألفاظ المشتركة.

وهو الصنيع نفسه الذي سلكه أبو منصور الأزهري في معجمه, إذ يُورد حديث النبي ﷺ: **(لا ضَرَرَ ولا ضِرار)**, وفي سياق شرحه لهذا الحديث الشريف يقول: ((فَمَعْنَى قَوْله:

(1) العين, للخليل, تحـ: د. مهدي المخزومي, ود. إبراهيم السامرائي, د ط, د ت, دار ومكتبة الهلال مادة (ض ر) 7/7.

(لَا ضَرَر) أَي لَا يَضُرُّ الرجلُ أخاهُ فينقص شَيْئا من حَقه أَو مسلكه، وَهُوَ ضِدُّ النَّفْع))[1], وهو ما أقرّه غير واحد من علماء اللغة العرب[2].

وأمّا الزمخشري فيقرّر أنّ الفعل (ضَرَّ) يأتي المصدر منه (ضَرَرًا), وأمّا الفعل (ضارَّ) يأتي المصدر منه (ضِرارًا) محتجًّا بحديث النبي ﷺ: **(لا ضَرَرَ ولا ضِرار)** قيد الدراسة. كما يُثبت أنّ الفعل (ضَرّ) يتعدّى بنفسه, فيُقال: (ضَرَّه), كما يتعدّى بهمزة التعدية, فيُقال: (أضرَّ به)[3]. وهو ما ذهب إليه غير واحد من علماء اللغة[4].

وأمّا كلمة (ضِرار) فيذهب الأزهري إلى أنّها من مشتقات الفعل (ضَرَّ), ففي سياق شرحه لحديث النبي ﷺ: **(لا ضَرَرَ ولا ضِرار)** يقول: ((وَقَوله: (لَا ضِرَار) أَي لَا يُضَارّ الرجل جَاره مُجَازاة فينقصه ويُدخِل عَلَيْهِ الضَّرر فِي شَيْء فيجازيه بِمثْلِهِ، فالضِّرّار مِنْهُمَا مَعًا، والضّرر فعل وَاحِد، وَمعنى قَوْله: (وَلَا ضِرار) ، أَي لَا يُدخلَ الضَّرَر، وَهُوَ النُّقْصَان على الَّذِي ضَرَّه، وَلَكِن يعْفُو الله عَنهُ))[5].

فالأزهري يقرّر كذلك أنّ لفظة (ضِرار) التي تعني إلحاق الضَرر بالآخرين مشتقّة هي الأخرى من الفعل (ضَرَّ) بتحقيق الإدغام فيه, وهذا ما أثبته كثير من علماء اللغة على نحو يخرج عن حدّ الحصر[6].

وفي ضوء ما تقدّم نستطيع القول مطمئنّين إنّ علماء اللغة مجمعون على أنّ لفظتي (الضَرر) و (الضِرار) الواردتين في النص النبوي الشريف (لا ضَرَرَ ولا ضِرار) قيد الدراسة من مشتقات الفعل (ضَرَّ), وهذا أمرٌ لا غبار عليه من خلال ما عرضناه من نصوص لغوية تثبت ذلك.

وهو الصنيع نفسه الذي أقرّه كلّ مَن تصدّى لشرح الحديث المذكور آنفًا من شرّاح الحديث النبوي الشريف وغريبه ممّا ورد ذكره في متن هذه الدراسة.

وعلى الرغم من هذه الحقيقة, بَيْد أنّ بعض العلماء المعاصرين, وهو الشيخ محمد الطاهر بن عاشور (ت1393ه) رحمه الله تعالى يضرب صفحًا عن ذلك, فيختطّ لنفسه

---

(1) تهذيب اللغة, الأزهري، تحـ: عبد السلام هارون, د ط, د ت مادة (ضر) 457/11.
(2) يُنظر مثلًا: المحيط في اللغة, للصاحب بن عباد, تحـ: الشيخ محمد حسن آل ياسين, ط1, 1414ه, عالم الكتب 429/7, وتاج اللغة وصحاح العربية, الجوهري, تحـ: أحمد عبد الغفور عطار, ط2, 1399ه, دار العلم للملايين 719/2, والمحكم والمحيط الأعظم, لابن سيده, تحـ: د. عبد الحميد هنداوي, ط 1, 1421ه, دار الكتب العلمية 148/8.
(3) أساس البلاغة, الزمخشري, تحـ: محمد باسل عيون السُّود, ط 1, 1419ه, دار الكتب العلمية 579/1.
(4) يُنظر مثلًا: المخصص, لابن سيده, تحـ: مكتب التحقيق بدار إحياء التراث العربي, ط1, 1417ه, 425/3, ولسان العرب, ابن منظور, ط 1, 1300ه, دار صادر, بيروت 4/ 482, والمصباح المنير, للفيومي, تحـ: د. عبدالعظيم الشناوي, ط2, دار المعارف 360/1, والقاموس المحيط, للفيروزآبادي: 42.
(5) تهذيب اللغة 457/11.
(6) يُنظر مثلًا: لسان العرب 4/ 482, وتاج العروس, الزبيدي (ت1205ه), تحـ: جماعة من المختصين, ط 2, من إصدارات وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت 385/12.

مذهبًا، غير مذهب جمهور العلماء في هذه المسألة, لينفرد برأيٍ لم يُسبَق إليه – في حدود علمنا- مفاده ضرورة التفريق بين الفعل (ضَرَّ) بإدغام الراء, والفعل (ضرر) بفك إدغامه, فكتب في ذلك بحثًا وسمه (بحث لغوي بين الضرّ والضَرر)[1], اتّهم فيه ابن عاشور كتب اللغة أنّها أجملت شرح هاتين الكلمتين إجمالًا أدّى إلى تسرّب الوهم والغفلة إلى ألسنة المتعلّمين فيما يتعلّق باستعمال هاتين الكلمتين, إذ يقول: ((أجملت كتب اللغة في هاتين الكلمتين إجمالا سرت منه إلى ألسن المستعملين أخطاء باستعمالهم كلمة الضرر بالفك فيما يساوي معاني كلمة الضر بالإدغام، غافلين عما تضمّنه سرُّ عدم إدغام الحرفين في كلمة الضرر من التنبيه على الاحتراز من استعمالها, فيما يساوي معنى كلمة الضرّ المدغمة))[2]. وجعل ذلك مسوّغًا علميًّا لكتابة بحث يُعالج هذه المسألة. ونحن نوجز هنا رأيه من خلال بحثه المذكور آنفًا.

إذ يرى ابن عاشور أنّ أصل المسألة مبنيّ على جواز استعمال (ضرّ) فعلًا متعدّيًا مرّة, ولازمًا مرّة أخرى. ففي حالة استعماله (**فعلًا متعدّيًا**), فالقياس فيه أن تكون حركة عينه في الماضي مفتوحة, باعتبار أنّ حركة عينه في المضارع تكون مضمومة, فيكون ملحقًا بأفعال الباب الأول من أبواب الفعل الثلاثي الذي يكون فيه الفعل (نَصَرَ: يَنْصُر) عنوانًا له, ولكن من دون فك إدغام الرّاء فيه, أي: (ضَرَّ: يَضُرُّ) بوصفه فعلا مضعّف العين. الذي يدلّ على معنى الغلبة والإفساد[3], والمصدر فيه (الضَرُّ).

أمّا إذا استُعمل الفعل (ضَرّ) (**فعلًا لازمًا**), فهو حينئذٍ بمعنى: صار ضريرًا, أي: عَمي, ولذلك فإنّ حركة عينه في الماضي تكون مكسورة وفي المضارع مفتوحة أي (فَعِلَ: يَفعَل), فيكون ملحقًا بأفعال الباب الرابع من أبواب الفعل الثلاثي الذي يكون فيه الفعل (فَرِحَ: يفرَح) عنوانًا له, وهو الباب الذي يغلب في الأفعال الدّالة على النعوت اللازمة والأعراض[4].

ولذلك يجيء الفعل (ضَرّ) مكسور العين في ماضيه, مفتوحة في مضارع, أي (ضَرِر: يَضرَر) بوزن (فَعِلَ: يَفعَل), ثم يُقرّر ابن عاشور أنّ (الضَرر) بفك الإدغام لا يُستعمل في لغة العرب إلّا على ما كان من الأضرار عاهة, محتجًّا بقوله تعالى: ﱡﭐ لم لى لي مج مح مخ ممﱠ [سورة النساء: من الآية٩٥], فيرى أنّ المقصود من كلمة (الضَرر) هو: العمى والزمانة[5].

ويمضي ابن عاشور في إقرار رأيه, فيُنكر استعمال (الضَرر) في غير ما هو له من العاهات فيما وقف عليه من كلام العرب على حدِّ قوله, بَيْدَ أنّ ما أقرّه لم يكن ليسلم له, بل

(1) بحث منشور في مجلة الرسالة بالقاهرة, العدد (925) لسنة 1370هـ - 1951م : ص 360-362.
(2) بحث لغوي في الضرّ والضرر: 360.
(3) يُنظر: دروس التصريف, محمد محي الدين, المكتبة العصرية: 62, والمهذّب في علم التصريف, د. صلاح مهدي الفرطوسي- د. هاشم طه شلاش, ط1, 1432مطابع بيروت: 56.
(4) دروس التصريف: 57, والمهذب في علم التصريف: 49.
(5) بحث لغوي في الضرّ والضَرر: 360.

هو معارض بما ورد في موطّأ الإمام مالك (رحمه الله), عن النبي ﷺ أنّه قال: ((**لا ضَرَرَ ولا ضِرار**))[1], فالضَرر هنا مستعمل بمعنى الضَرّ الذي هو ضد النفع, وإنْ كان هذا الحديث لا يخلو من مقال في إسناده في كتب التخريج[2].
ثم يُعرّج ابن عاشور إلى مسألة الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف في العربية, وهي مسألة مشهورة بين العلماء بين مجيز لها, ومانع, ومقيّد[3], ثم يقول: ((على أنه قد حُفِظ الخطأ عن كثير من الأئمة بتصحيف أو نحوه, ورواة الحديث قد يقع لهم الغلط في عربية ما يروونه))[4].

وبناء على هذا يُقرّر ابن عاشور أنّ ثَمّة احتمال في خطأ راوي هذا الحديث الذي نحن بصدد الكلام عليه, إذ يقول: ((فلعلّ النبي ﷺ قال: لا ضَرَّ ولا ضِرار. فغيّرها الراوي: لا ضَرَرَ))[5]. ثمّ يمضي ابن عاشور في نقده هذه الرواية فيضع الدارس أمام أمرين, مبنيين على جواز الاحتجاج بالحديث الشريف في إثبات مسائل اللغة والنحو من عدمه. فمن جهة عدم جواز الاحتجاج بالحديث الشريف يُقرّر ابن عاشور أنّ هذا الحديث ((لا يثبت به استعمال في العربية؛ لما يتطرّقه من الاحتمالات بالنسبة للرواة, لا بالنسبة لقائل اللفظ المرويّ. فلا يكون ذلك شاهدا لغويا))[6].

وعلى افتراض جواز الاحتجاج بالحديث النبوي, يُخرّج ابن عاشور الحديث على جواز استعمال رواة الحديث اللفظ المولّد, أو أن يُخرَّج هذا اللفظ بتأويله بأن يُحمل على الشذوذ من جهة, أو بأنّ الذي سوّغ فك الإدغام قصد الإتباع والمزاوجة بين اللفظين (الضَرَر والضَرار) من جهة أخرى, فيقول: ((وإذا درجنا على الاحتجاج به تعيّن: إما أن نرده إلى الرواية بالمعنى بأن درج الرواة على استعماله مولّدًا، وإما أن نؤوّله: فأما بالحمل على الشذوذ مثل قول أبي النجم: الحمد لله العلي الأجلل, والشاذ يغتفر لأهل اللسان ولا يتابعون عليه في استعمال غيرهم. وإما بتأويله بأن الذي أوجب الفك هو قصد الاتباع والمزاوجة بين اللفظين الضرر والضرار، فإن كليهما لا إدغام فيه, فروعي ذلك في المقارنة تحسينا، وهو من ضروب البديع, كما قال النبي ﷺ في حديث وفد عبد القيس في

(1) الموطّأ, للإمام مالك, برواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي(ت 244ه), تحـ د. بشار عواد, كتاب الأقضية, باب القضاء في المرفق, رقم الحديث (2171) 291/2.
(2) يُنظر مثلًا في هذه المسألة: تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق, لأبي عبدالله المقدسي, تحـ: سامي بن محمد, ط1, 1428ه, دار أضواء السلف 68/5, ونصب الراية لأحاديث الهداية, جمال الدين الزيلعي, تحـ: محمد عوامة, مؤسسة الريان, ط1, 1418ه, 384/4-386.
(3) يُنظر في القضية: موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي, د. خديجة الحديثي, دار الرشيد للنشر, 1981: 20, فما بعدها, والحديث النبوي في النحو العربي, د. محمود جفال, ط2, 1417ه, أضواء السلف: 104, فما بعدها.
(4) بحث لغوي في الضرّ والضَرر: 362.
(5) المصدر نفسه والصفحة.
(6) المصدر نفسه والصفحة.

الصحيح: **((مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى))**[1]. فجمع (نادما) على: ندامى؛ لموافقة صيغة (خزايا). إذ ليس فَعالى من صيغ جموع فاعل، بل هو من صيغ جمع فعلان والندمان هو المنادم، ومن هذا النوع قول الشاعر:

هَتّاكِ أَخْبِيَةٍ وَلَّاجِ أَبْوِبَةٍ يَخْلِطُ بالبِرّ مِنْهُ الجِدَّ واللّينا[2]

إذ جمع بابا على أبوبة. وقوله ﷺ لنساء: **((ارْجِعْنَ مَأْزُورَات غير مَأْجُورَات))**[3]. بهمز مأزورات, وأصله: موزورات؛ لأنه من: الوزر, وهو الإثم, وإنما هو اتباعا لقوله: غير مأجورات))[4].

ثمّ يخلص ابن عاشور فيوجز رأيه في المسألة, بحيث يُفهم منه قبوله بهذه الرواية, شريطة تخريجها بأنّها جاءت على خلاف القياس مجملًا, فيقول: ((والحاصل أننا إذا قبلنا الاحتجاج به تعين أن يحمل لفظ النبي ﷺ الذي جاء على خلاف القياس مجملا يناسب فصاحته وبلاغته, ويستخلص من هذا كله أن الضَرّ والضُرّ أعم من الضَرر, فيصح إطلاق الضر والضرر على المعنى الذي يُطلق عليه الضرر, ولا يقع إطلاق الضرر على كل ما يُطلق عليه الضَر والضرر))[5].

ويختم ابن عاشور بحثه بنقده ما أثبته الجوهري في معجمه بشأن هذه المسألة, فيقول: ((وأمّا ما وقع في صحاح الجوهري من قوله: **(الضُرُّ خلاف النفع. والاسم الضَرَرُ. ويقال لا ضَرَر عليك),** فهو مما أنفرد به. وقد ذكر الأئمة أنّ الجوهري لا يؤخذ ما انفرد به. وقد وهّمه الفيروز آبادي في مواضع كثيرة))[6]. فابن عاشور يُخطِّئ الجوهري في روايته التي التي تُجيز فك الإدغام في كلمة (الضرّ) فيوردها بالإدغام وفكّه, فيرى أنّ الجوهري قد انفرد بهذه الرواية عن أئمّة اللغة وأنّه لا يُقبل من الجوهري ما انفرد به من رواية.

بعد هذا العرض لِمَا أبداه ابن عاشور من رأي في هذه المسألة, يرى البحث أنّ تخريج ابن عاشور في تفسيره فك الإدغام في كلمة (ضَرّ) إلى (ضَرر) من أنّ فيه احتماليّة مناسبة قصد الإتباع والمزاوجة لا يخلو من وجاهة.

---

(1) مسند الإمام أحمد, الإمام أحمد بن حنبل, تحـ: شعيب الأرنؤوط, ط 1، ١٤٢١هـ, مؤسسة الرسالة رقم الحديث (2020) 464/3, صحيح البخاري, أبي عبد الله البخاري, ط 1, 1422ه, دار طوق النجاة-بيروت, رقم الحديث (6176) 41/8.

(2) البيت من البسيط, ديوان ابن مقبل، تحقيق عزة حسن: 284, وهذا البيت قد ورد ذكره في كثير من المصنفات, فمثلًا في (تاج اللغة وصحاح العربية) بوب منسوبا إلى ابن مقبل 90/1, وفي (اللسان) بوب منسوبا إلى القُلّاخ بن حُبابة, وقيل لابن مقبل 223/1, وفي كتاب الألفاظ لابن السكيت من غير عزو: 7, وفي المزهر من غير عزو 341/1.

(3) المصنف, رقم الحديث(٦٤٩٤) 185/4, وسنن ابن ماجة, ابن ماجة, تحـ: محمد فؤاد عبد الباقي, دار إحياء الكتب العربية رقم الحديث (1578) 1/ 503.

(4) بحث لغوي في الضرّ والضَرر: 362.

(5) المصدر نفسه والصفحة.

(6) المصدر نفسه والصفحة, وتُنظر رواية الجوهري في الصحاح مادة (ضرر) 719/3.

أو أنْ تُخَرَّج الرواية على أنّها من قبيل المحاكاة الصوتية كما يرى البحث, فتكرُّر إيقاع الضرر يُعدّ مسوّغًا في فكّ الإدغام؛ لِما في حرف (الراء) من إيقاع ناسب تكرر وقوع الضرر[1], وهذا أسلوب معروف عند العرب, وقد أفرد ابن جني بابًا لذلك سمّاه (باب ذكر علل العربية أكلاميّة هي، أم فقهيّة), أورد في ثناياه جملة من الامثلة على الحكمة في إثبات الإدغام وفكّه عبّر عنه بقوله: ((فإن كثيرًا من هذه اللغة وجدته مضاهيًا بأجراس حروفه أصوات الأفعال[2] التي عبر بها عنها , وساق أمثلة على ذلك.

الخاتمة :

تناول بحثنا أثر (النفي) بوصفه عارضًا نحويًّا متمثّلًا بالأداة "لا" النافية للجنس من خلال حديث النبي : ((لا ضررَ ولا ضِرار)). فنظر إلى هذه الأداة من جوانب عدّة, ومنها جانب اللغة كالبساطة والتركيب, وعملها النحوي, وتأثيرها الدلالي. فأمّا من جهة ماهيتها فالعلماء متفقون على بساطتها, وأمّا من جهة عملها فهي حرف ناسخ يعمل عمل "إنّ", وذلك إذا أُفردت وأُريد بها التنصيص على نفي الجنس, وكان مدخولها نكرةً, وأمّا من جهة تأثيرها الدلالي, فقد أفادت استغراق نفي النسبة لذلك الاسم الذي دخلت عليه. فيُراد بها نفي الجنس بكل أفراده على وجه التنصيص والتوكيد وعدم إرادة الاحتمالية.

وتوصّل البحث إلى جملة من النتائج لعلّ من أهمّها من الوجهة اللغوية نفي (الضرر) بشتّى صوره وأشكاله, بتأثير العارض النحوي وهي الأداة "لا" النافية للجنس التي أفادت أمرين: نفي وقوع الضر في الشريعة الإسلامية عمومًا من جهة على سبيل الإخبار, ومن جهة أخرى قُصِد بجملتي النص الحديثي معنى الإنشاء المتمثّل بنهي العباد في أن يفعلوا الضرر بصنفيه الابتدائي والردّ على الضرر بالتجاوز في أخذ الحق.

وكشف البحث أنّ للعلماء في مفهوم (الضرر), و (الضرار) آراء عدّة, فمنهم من لم يفرّق بين معنى اللفظتين وعدّهما بمثابة كلمة واحدة, فكانت لفظة (الضرار) توكيدًا لـ (الضرر),وفسّر قسم من الشرّاح (الضرر) فعل الواحد, أي أن يَضرّ الرجل غيره ابتداءً, و(الضِرار) بمعنى المفاعلة, والمقابلة مِن غير اعتداء, أي أن يضرّ كلّ واحد من الاثنين صاحبه, وذهب بعضهم إلى أنّ (الضرر) هو الفعل الذي يجلب لفاعله منفعة ولجاره مضرّة, أمّا (الضِرار) فهو ذلك الفعل الذي لا يعود بنفع على فاعله, في حين فسّر قسم منهم (الضرر) و (الضِرار).

كما تبيّن للبحث أنّ من الدارسين مَن فرّق بين معنى (الضرّ) بإدغام "الرّاء" من حيث إنّه ضد النفع, وهو مقصود الحديث, و(الضرر) بفك إدغام "الرّاء" من حيث إنّ معناه: العاهة, التي هي ضدّ الصحّة, كما هي رواية متن الحديث, وهذا المعنى الأخير غير مراد قطعًا في هذا النص النبوي الشريف, ويرى البحث أنّ فكّ الإدغام في كلمة (ضرّ) إلى (ضرر) من أنّ فيه احتمالية قصد الإتباع والمزاوجة, أو أن تُخرّج الرواية على أنّها من قبيل المحاكاة الصوتية, فتكرّر إيقاع الضرر يعدّ مسوغًا في فكّ الإدغام؛ لِمَا في حرف "الراء" من إيقاع ناسب تكرر وقوع الضرر.

References

(1) يُنظر في هذه المسألة: الخصائص 2/152-153.

( ) The Mosque of Science and Wisdom, by Ibn Rajab Al-Hanbali, edited by: Abdou Ali Koshak, 1st edition, Dar Al-Bashaer Al-Islamiyyah, Hadith No. (32) 2/206. His graduation is seen in: Encyclopedia of the Parties to the Prophet's Hadith, Muhammad Al-Saeed bin Bassiouni Zaghloul, Dar Al-Kutub Al-Ilmiya 7/264.

( ) Explanation of the Forty Nuclear in the authentic hadiths of the Prophet, by Ibn Daqeeq al-Eid, 1st edition, Al-Istiqama Press, Cairo: 79

( ) Jami' al-Ulum wa'l-Hikum: 1/53, and see: Al-Tahbeer Explanation of Tahrir fi Usul al-Fiqh, Alaa al-Din al-Mardawi, edited by: Dr. Abd al-Rahman bin Abdullah al-Jabreen, 1st edition, 1421, Al-Rushd Library, Riyadh 8/ 3839- 3840.

( ) See, for example: Al-Ashbah wa'l-Naza'ir, Taj al-Din Ibn al-Subki, vol.: Sheikh Adel Ahmad Abd al-Mawjud, 1st edition, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah 1/41, and al-Ibhaaj fi Sharh al-Minhaj, Ali Ibn al-Subki, vol.: d. Ahmed Jamal Al-Zamzmi, 1st edition, Research House for Islamic Studies, Heritage Revival 3/2601, Similarities and analogues in the rules and branches of Shafi'i jurisprudence, Al-Suyuti, 2nd edition, prepared by: The Center for Studies and Research in Nizar Al-Baz Library, 1/ 140, and the rule of harm is removed (its controls and applications), Abdul Qadir bin Azouz, Journal of the College of Islamic Sciences, Al-Sirat, fourth year, ninth issue, year 2004 AD: 8-9.

( ) See: Durar Al-Hakam Sharh Majallat Al-Ahkam, Ali Haidar, Arabization: Attorney Fahmy Al-Husseini, Special Edition, Dar Alam Al-Kutub 1/37, and beyond.

( ) Al-Nahw Al-Wafi, Abbas Hassan, 3rd edition 1/687.

( ) The lengthy explanation of summarizing the key to science, by Saad al-Din al-Taftazani, edited by: Dr. Abdul Hamid Hindawi, 3rd Edition, Scientific Book House: 229.

( ) Al-Sabban's footnote on Al-Ashmouni's commentary on Alfiya Ibn Malik, Muhammad bin Ali Al-Sabban, Edited by: Taha Abdel Raouf Saad, Al-Tawfiqiyyah Library 2/3.

( ) Resorption of the hit from Lisan Al-Arab, by Abu Hayyan Al-Andalusi, edited by: Rajab Othman Muhammad, 2nd edition, Dar Al-Kutub Al-Alami 3/1295.

( ) Explanation of the Muqaddimah al-Muhasaba, by Ibn Babshath, edited by: Khaled Abdul Karim, 1st edition, Al-Mataba' Al-Asriyya - Kuwait 1/278.

( ) Explanation of the statement on the explanation, by Al-Azhari, edited by: Muhammad Basil Ayoun Al-Soud, 2nd edition, 1427 AH, Dar Al-Kutub Al-Ilmiya 1/336, and see: Al-Sabban footnote 2/3.

( ) See: Similarities and Analogues in Syntax, by Al-Suyuti, edited by: Abd al-Ilah Nabhan, Publications of the Arabic Language Academy in Damascus 1/524-525.

( ) Al-Jana Al-Dani, by Al-Muradi, edited by: Taha Mohsen, Dr. I. The University of Baghdad helped to publish it, Books Institution: 300.

( ) Justice in matters of disagreement, Abi Al-Barakat Al-Anbari, with a book: Justice from Justice, Muhammad Mohiuddin Abd Al-Hamid, DT, DT, Dar Al-Fikr Issue (53) 1/366, and beyond, and see: Controversial issues in grammar, By Abi Al-Baqaa Al-Akbari, edited by: Abdel-Fattah Selim, 3rd edition, 1428 AH, Library of Arts, Cairo: 104.

( ) Al-Muqtadab, for Al-Mubarrad, edited by: Muhammad Abd al-Khaleq Azimah, 2nd edition, 1399 AH, Committee for the Revival of Islamic Heritage - Cairo 4/358.

( ) Explanation of the detailed, by Ibn Yaish 1/264.

( ) Al-Insaf fi Masa'il al-Khalaf 1/ 366, and see: Al-Mowfi fi al-Kufic Grammar, Sadr al-Din al-Kangrawi, edited by: Muhammad Bahjat al-Bitar, vol. 2, 1368 AH, the Academy of the Arabic Language in Damascus: 229.

( ) Explanation of Jamal al-Zajaji, by Ibn Asfour, edited by: Dr. Sahib Abu Jinnah, Dr. I, Dr. T 2/271.

( ) See: Fundamentals in Grammar, by Ibn Al-Sarraj, edited by: Dr. Abd Al-Hussein Al-Fatli, D.T., D.T., Al-Risala Foundation 3/325, and Al-Khasa'is, by Ibn Jinni, edited by: Muhammad Ali Al-Najjar, D.T., D.T., Egyptian Book House, 1/85, and Similarities and Analogues in Syntax 1/400 and beyond .

( ) Al-Kitab, Sibawayh, edited by: Abd al-Salam Haroun, vol. 238-239, and scattered issues, by Abu Ali Al-Farsi, edited by: d. Sharif Abd al-

Karim al-Najjar, 1st edition, 1424 AH, Dar Ammar for publication and distribution, issue number (81): 88-89.

( ) Explanation of the detailed, by Ibn Yaish 1/263

( ) Explanation of the detailed, by Ibn Ya'ish 2/91.

( ) Appendix and supplementation in explaining the book of facilitation, Abi Hayyan Al-Andalusi, edited by: Dr. Hassan Hindawi, 1st edition, Dar Al-Qalam-Damascus 5/234.

( ) Al-Mufassal, in the science of Arabic, Abi Al-Qasim Mahmoud bin Omar Al-Zamakhshari (538 AH), edited by: Dr. Fakhr Saleh Qadara, 1st edition, 1425 AH, Dar Ammar: 55.

( ) Explanation of the detailed, by Ibn Yaish 1/265.

( ) Facilitating Benefits and Complementing the Objectives, by Ibn Malik, edited by: Muhammad Kamel Barakat, Dr. I, 1378 AH, Dar Al-Katib Al-Arabi: 67.

( ) appendix and complement 5/239.

( ) The verse is from Bahr Al-Baseet, and he differed in what he said, and the verse was mentioned in more than one place and more than one divan to look at, for example: Diwan Hatim Al-Ta'i, edited by Adel Jamal: 311, and explaining the poems of the Huthalis, by Sukkari, edited by Abdul Sattar Farraj, 3/1307, and see the house The witness is in: Al-Kitab (2/299), and Al-Muqtadab (4/370).

( ) These transcripts can be seen, for example, in: Sharh al-Mufassal by Ibn Ya'ish 1/266, and Sharh Ibn Aqil on the Alfiya of Ibn Malik, 1st edition, 1429 AH, Maktabat al-Hidaya 2/12, and Irishaf al-Darb 3/1299.

( ) appendix and complement 5/240.

( ) The syntax, d. Muhammad Hamasah, 1st edition, 1984 AD, Al-Qura Library-Kuwait: 302.

( ) In Linguistic Analysis: A Descriptive Analytical Approach, d. Khalil Ahmad Amayrah, 1st edition, 1407 AH, Al-Manar Library: 167.

( ) Explanation of Al-Radi on Al-Kafiah 2/156.

( ) meanings of grammar, d. Fadel Al-Samarrai, 1st edition, 1420 AH, Dar Al-Fikr-Amman 1/363.

. ( ) Explanation of the detailed, by Ibn Ya'ish 2/91.

( ) See, for example: Al-Ana'in fi Sharh al-Arba'in, by al-Tawfi, ed.: Ahmed Haj Muhammad Othman, 1st edition, 1419 AH, Al-Rayyan Foundation, Beirut: 236, and al-Mu'een on understanding the forty, by Ibn al-Mulqqin, ed.: Daghash bin Shabib al-Ajami, 1st edition. 1433 AH, Ahl al-Athar Library: 378, and Fayd al-Qadeer, Sharh al-Jami al-Saghir, al-Manawi, vol. 2, 1391 AH, Dar al-Ma'rifah, Beirut 6/431.

( ) Appointment in the explanation of the forty: 236.

( ) Sufficient in the science of grammar, by Ibn al-Hajib, edited by: Dr. Saleh Abdel-Azim Al-Shaer, 1st edition, 2010 AD, Library of Arts - Cairo: 27.

( ) Explanation of Al-Radi on Al-Kafiah 2/183.

( ) See, for example: Al-Mu'een ala Tafshum al-Arba'een: 382, and al-Fath al-Mubin Bisharh al-Arba'in, by Ibn Hajar al-Haytami, vol.

( ) Language Standards, by Ibn Faris, edited by: Abd al-Salam Haroun, d. i., 1399 AH, Dar al-Fikr 5/238.

( ) See: Lisan Al-Arab, by Ibn Manzoor, vol. 1, 1300 AH, Dar Sader, Beirut 10/327, and Kitab Al-Afa'l, by Ibn Al-Qoutiyyah, edited by: Ali Fouda, Al-Khanji Library in Cairo: 91.

( ) Al-Qamos Al-Muheet, by Al-Firozabadi, edited by: Heritage Investigation Office in Al-Resala Foundation, 8th Edition, 2005: 921.

( ) Al-Musannaf, by Abd al-Razzaq, edited by: Research and Information Technology Center, 2nd edition, 1437 AH, Dar Al-Taseel, Trace No. (5109) 3/385.

( ) Mashariq al-Anwar ala Sahih al-Athar, by Judge Ayyad, Dar al-Turath, Cairo 1/356.

( ) Appointment in explaining the forty: 236.

( ) See, for example: Al-Ma'een ala Tafshum Al-Arba'een: 382, Al-Fath Al-Mubin Bisharh Al-Arba'een: 517, Fayd Al-Qadeer 6/431, and Al-

Zarqani's explanation of the Muwatta' of Imam Malik, by Al-Zarqani, investigation: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Dar Al-Hadith Cairo 4/58.

( ) See: Al-Burhan fi Ulum Al-Qur'an, Badr Al-Din Al-Zarkashi, Edited by: Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim, 3rd edition, 1404 AH, Dar Al-Turath, Cairo 3/104, and Similarities and Analogues in Syntax, by Al-Suyuti 4/167.

( ) Sufficient in the science of grammar: 27.

( ) Explanation of Al-Radi on Al-Kafiah 2/183.

( ) See, for example: Mughni al-Labib, by Ibn Hisham, edited by: Dr. Mazen Al-Mubarak, 1st edition, 1419 A.H.-1998 A.D., Dar Al-Fikr-Beirut: 578, and Similarities and Analogues in Syntax, by Al-Suyuti 1/304.

( ) Arabic syntax construction, d. Muhammad Hamasah, Dr. I, TD 2003, Dar Gharib: 259.

( ) See: Al-Khasa'is, Ibn Jinni, edited by: Muhammad Ali Al-Najjar, Dar Al-Kutub Al-Masria 2/360.

( ) Helping to understand the forty: 378.

( ) See the clear conquest explaining the forty: 516, and the path of the guided to the explanation of the forty nuclear, Khaldoun bin Mahmoud bin Naghwi, 1st edition, 1442 AH, International Publishing House: 332.

( ) Explanation of Al-Zarqani on Muwatta Imam Malik 4/57.

( ) Look, for example: Clarification in the Sciences of Rhetoric, by Al-Khatib Al-Qazwini, edited by: Muhammad Abdel Moneim Khafaji, 3rd edition, 1414 AH, Dar Al-Jeel, Beirut 3/92-93, and the lengthy one, by Saad Al-Din Al-Taftazani: 432, and the science of meanings, a rhetorical and critical study, d. Bassiouni Abdel-Fattah Fayoud, 4th edition, 1436 AH, Al-Mukhtar Foundation: 425, and the methods of request for grammarians and rhetoricians, d. Qais Ismail Al-Awsi, University of Baghdad, House of Wisdom: 483.

( ) Al-Bahr Al-Muheet, by Abi Hayyan, edited by: Sheikh Adel Ahmed, and Sheikh Ali Muhammad Awad, 1st edition, 1413 AH, Dar Al-Kutub Al-Ilmiya 2/99-100.

( ) See: Tafseer al-Tabari, edited by: Mahmoud Shaker, 2nd edition, Ibn Taymiyyah Library, Cairo 4/140, and Tahrir wa al-Tanweer, by Ibn Ashour, ed., 1984 AD, the Tunisian Publishing House 2/233.

( ) See: syntax of the forty hadeeth al-Nawawi, d. Hosni Abd al-Jalil, vol. 1, 1424 AH, Al-Mukhtar Foundation, Cairo: 222, and the way for the guided to explain the Forty An-Nawawi: 332.

( ) See: syntax of the forty hadeeth al-Nawawi: 223.

( ) Mughni al-Labib: 587.

( ) Interpretation of Ghareeb Al-Muwatta', by Ibn Habib Al-Andalusi, edited by: Dr. Abdul Rahman bin Suleiman, Umm Al-Qura University, Makkah Al-Mukarramah, Obeikan Library 25/2.

( ) See, for example: Al-Muntaqa Explanation of Muwatta Imam Malik, by Al-Baji, Al-Saada Press 6/40, and Explanation of Al-Arba'een Al-Nawawi, by Ibn Daqeeq Al-Eid: 78, and Al-Fath Al-Mubin, Explanation of Al-Arba'een, by Ibn Hajar Al-Haytami: 515.

( ) Commentary on Al-Muwatta' in the interpretation of its languages and the ambiguities of its syntax and meanings, Hisham bin Ahmed Al-Waqshi, edited by: Dr. Abdul Rahman bin Suleiman, 1 edition, 1421, Obeikan Library 206/2.

( ) Helping to understand the forty, by Ibn Al-Mulqin: 378.

( ) Istithkar, by Ibn Abd al-Barr, 1st edition, 1414 AH, Religious Culture Library. Dar Al-Waghi: Aleppo - Cairo,: 22/222.

( ) See: Commentary on Al-Muwatta', by Al-Waqshi 2/205-206, and Explanation of Matn Al-Arba'in, by Al-Nawawi, 4th edition, 1404 AH-1984 AD, published by Dar Al-Fath Library-Damascus: 88, and Al-Ta'in fi Sharh Al-Arba'een: 236, and Al-Ma'in on Understanding the Forty: 378 Fayd al-Qadir 6/431, and Sharh al-Zarqani 4/57.

( ) Explanation of the Forty Nuclear, by Ibn Daqiq Al-Eid: 77-78.

( ) See his translation in: The History of the Scholars of Andalusia, by Ibn al-Fardi, No. (1132) 2/23-24, and Sir A'lam al-Nubala', by al-Dhahabi, edited by: A group of investigators under the supervision of Sheikh Shuaib al-Arnaout, 3rd Edition, No. (227) 13/459-460.

( ) Istidhkar 22/223.

( ) The Path of the Guided to Explanation of the Forty An-Nawawi, by Khaldun Nagwi: 333.

( ) See: Commentary on Al-Muwatta', by Al-Waqshi 2/206, and Explanation of the Forty An-Nawawi, by Ibn Daqeeq: 78, and Al-Ma'in on Understanding the Forty: 379, and Al-Zarqani's Explanation 4/58.

( ) Al-Fath al-Mubin explaining the forty: 516.

( ) See: The Strangers in the Qur'an and Hadith, Abi Ubaid Al-Harawi, Edited by: Ahmed Farid Al-Mazyad, 1st edition, 1419 AH = 1999 AD, Nizar Mustafa Al-Baz Library 4/1121.

( ) See: Ghareeb Al-Hadith, by Ibn Al-Jawzi, edited by: Dr. Abd al-Muti Amin, 1425 AH, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah 2/8, and The End in Gharib al-Hadith and Athar, by Majd al-Din Ibn al-Atheer, edited by: Taher al-Zawi - Mahmoud al-Tanahi, 1st edition, 1383 AH, Islamic Library 3/81, Fayd al-Qadir 6/431, and Sharh al-Zarqani 4/ 57.

( ) Collector of Science and Governance 2/213.

( ) Al-Ain, for Hebron, edited by: Dr. Mehdi Makhzoumi and d. Ibrahim Al-Samarrai, Dr. I, Dr. T, Dar and Al-Hilal Library, Article (D R), 7/7.

( ) Tahdheeb Al-Lughah, Al-Azhari, Edited by: Abd al-Salam Haroun, Dr. I, Dr. T. Article (Dar) 11/457.

( ) See, for example: Al-Muheet fi al-Lugha, by Sahib Ibn Abbad, edited by: Sheikh Muhammad Hassan Al Yassin, 1st edition, 1414 AH, The World of Books 7/429, and The Crown of Language and Sahih Al-Arabiya, Al-Jawhari, ed.: Ahmed Abd al-Ghafur Attar, 2nd edition, 1399 AH, Dar Knowledge for millions 2/719, and the arbitrator and the greatest ocean, by Ibn Sayeda, edited by: Dr. Abd al-Hamid Hindawi, vol. 1, 1421 AH, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah 8/148.

( ) The Basis of Eloquence, Al-Zamakhshari, edited by: Muhammad Basil Oyoun Al-Soud, 1st edition, 1419 AH, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah 1/579.

( ) See, for example: Al-Mukhassos, by Ibn Sayyidah, edited by: The Investigation Office in the Arab Heritage Revival House, 1st Edition, 1417 AH, 3/425, and Lisan Al-Arab, Ibn Manzoor, 1st Edition, 1300 AH, Dar Sader, Beirut 4/482, and Al-Misbah Al-Munir, by Al-Fayoumi , edit: d.

Abdul-Azim Al-Shennawi, 2nd Edition, Dar Al-Maarif 1/360, and Al-Qamos Al-Muheet, by Al-Firozabadi: 42.

( ) Tahdheeb Al-Lugha 11/457.

( ) See, for example: Lisan al-Arab 4/482, and Taj al-Arous, al-Zubaidi (d. 1205 AH), edited by: A group of specialists, edition 2, from the publications of the Ministry of Guidance and News in Kuwait 12/385.

( ) Research published in Al-Risala Magazine in Cairo, Issue (925) for the year 1370 AH - 1951 AD: pp. 360-362.

( ) Linguistic research on harm and damage: 360.

( ) See: Conjugation lessons, Muhammad Muhyiddin, Modern Library: 62, and Al-Muhadhdhab in the science of conjugation, d. Salah Mahdi Al-Fartousi - Dr. Hashem Taha Shalash, 1st Edition, 1432 Beirut Press: 56.

( ) Lessons of Conjugation: 57, and Al-Muhadhdhab in the Science of Conjugation: 49.

( ) Linguistic research on harm and harm: 360.

( ) Al-Muwatta, by Imam Malik, with the narration of Yahya bin Yahya Al-Laithi Al-Andalusi (d. 244 AH), edited by Dr. Bashar Awwad, Book of Districts, Chapter on Judgment in the annex, Hadith No. (2171) 2/291.

( ) Consider, for example, in this issue: The Revision of the Investigation of the Hadiths of the Commentary, by Abi Abdullah Al-Maqdisi, ed.: Sami bin Muhammad, 1st edition, 1428 AH, Dar Adwaa Al-Salaf 5/68, and Nasb Al-Raya for the Hadiths of Guidance, Jamal Al-Din Al-Zailai, ed.: Muhammad Awama, Foundation Al-Rayyan, 1st edition, 1418 AH, 4/384-386.

( ) Consider the case: The position of grammarians on the invocation of the Prophet's hadith, d. Khadija Al-Hadithi, Dar Al-Rasheed Publishing House, 1981: 20, and beyond, and the hadith of the Prophet in Arabic grammar, d. Mahmoud Jaffal, 2nd edition, 1417 AH, Adwaa Al-Salaf: 104, onwards.

( ) Linguistic research on harm and harm: 362.

( ) Musnad Imam Ahmad, Imam Ahmad bin Hanbal, edited by: Shuaib Al-Arnaout, 1st edition, 1421 AH, Al-Risala Foundation, Hadith No. (2020) 3/464, Sahih Al-Bukhari, Abi Abdullah Al-Bukhari, 1st Edition, 1422 AH, Dar Touq Al-Najat-Beirut , Hadith No. (6176) 8/41.

( ) The House from Al-Basit, Divan Ibn Muqbil, investigation by Azza Hassan: 284, and this verse has been mentioned in many compilations, for example in (Taj al-Lughah wa Sahih al-Arabiya) Bob attributed to Ibn Muqbil 1/90, and in (Lisan) Bob attributed to Al-Qalakh bin Hababa, and it was said to Ibn Muqbil 1/223, and in Kitab Al-Alfaz by Ibn Al-Sakit without attribution: 7, and in Al-Mazhar without attribution 1/341.

( ) Al-Musannaf, Hadith No. (6494) 4/185, and Sunan Ibn Majah, Ibn Majah, Edited by: Muhammad Fouad Abd al-Baqi, Dar Ihya al-Kutub al-Arabiya, Hadith No. (1578) 1/ 503.

( ) Linguistic research on harm and harm: 362.

( ) The same source and page, and see Al-Jawhari's narration in Al-Sihah, Article (Darr) 3/719.

( ) Consider this issue: Al-Khasa'is 2/152-153.

( ) Properties 1/65.